

## جامعة زيان عاشور -الجلفة-Zian Achour University of Djelfa كلية الحقوق والعلوم السياسية Faculty of Law and Political Sciences



# قسم العلوم السياسية

# انعكاسات الفساد السياسي و المالي على الممارسة الديمقراطية في البلدان العربية الجزائر أنموذجا-

مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم السياسية تخصص سياسات عامة

إشراف الأستاذ:

إعداد الطالب: - بلعباس احلام

-

## لجنة المناقشة

رئیسا مقررا ممتحنا -د/أ. كاس عبد القادر -د/أ. جداوي خليل

-د/أ. بعيطيش يوسف

الموسم الجامعي 2020/2019

مرَّت قاطرة البحث بكثير من العوائق، ومع ذلك حاولت أن أتخطَّاها بثبات بفضل الله عزوجل.

إلى امي و زوجي وأصدقائي، فلقد كانوا والسند في سبيل استكمال البحث. ولا ينبغي أن أنسى أساتذتي ممن كان لهم الدور الأكبر في مُساندتي ومدِّي بالمعلومات القيّمة...

أُهدي لكم بحث تخرُّجي.....

داعيًا المولى - عزَّ وجلَّ - أن يُطيل في أعماركم، ويرزقكم بالخيرات

#### شكر وعرفان

اشكر الله عز وجل، ثم والداي على كل مجهوداتهم منذ والادتي إلى هذه اللحظات، أنتم كل شيء أحبكم في الله أشد الحب.

يسرني أن أوجه شكري لكل من نصحني أو أرشدني أو وجهني أو ساهم معي في إعداد هذا البحث بإيصالي للمراجع والمصادر المطلوبة في أي مرحلة من مراحله، وأشكر على وجه الخصوص زوجي الذي قدم لي الدعم لاتمام هذا العمل ،كما اشكر استاذي الفاضل الدكتور جداوي خليل لاشرافه على المذكرة ، كما لا انسى عائلتي واصدقائي على مساندتهم ومساعدتهم لي معنويا

#### المقدمة:

يعتبر الفساد السياسي والمالي أهم الظواهر في العالم العربي ، فهو سوء استعمال النفوذ العام من أجل تحقيق مصالح خاصة ومكاسب شخصية حيث يتم عرقلة الدولة وتغير المسار الديمقراطي وهدم الاستقرار السياسي ونجد في هذا الصدد ، استخدام السلطة لتشجيع الثراء المدمر للأسس الاقتصادية وقد تحول الفساد من حالات استثنائية محدودة إلى أسلوب إدارة يهدد بأزماتوانسداد بنيوية عميقة على الدول العربية خاصة أن العديد من القوانين أصبحت فاسدة أو محرضة على الفساد، فيصبح الفساد بالقانون وليس الفساد بمخالفة القانون .

والواقع أن الفساد أصبح من الظواهر المعولمة ذالك كونه يمس الدول النامية كما يمس الدول المتطورة كما أن أثاره تتجاوز الحدود لمالية و المادية لتمتد إلى القيم و الأخلاق والسلوك الإنساني السائد في الدول وهو بذالك عدو لكل ما من شأنه أن يحقق التنمية المستدامة للدول و يوفر الرخاء والرفاهية والفساد السياسي و المالي يؤثر بشكل كبير على الممارسات الديمقراطية حتى أصبحت الديمقراطية والفساد وجهان لعملة واحدة ، وجه أخر للفساد السياسي والمالي و الانحلال الأخلاقي والديني حيث تعطيك حرية ما بعدها حرية من التعبير عن الرأي إلى حرية الانحلال في الحديث وبذاءة الملبس والمشرب فالفساد أصبح في عصر الديمقراطية أقوى من ذي قبل فالفاسد بما حققه من ثروة بطرق غير مشروعة استطاع أن يستقوي بإيجاد السبل الكفيلة لاستقوائه من حلال انخراطه وتزعمه واشتراكه في كل التكتلات الحزبية، والتنظيمات و النقابات ،فالنظام الديمقراطي يفسح الجال لفضح الفساد ، ومعالجته من خلال الأجهزة الرقابية المستقلة ويحكم على نفسه بالفناء أن لم يحرك ساكنا حيال فساد مفضوح أمره ، وهذا ما دفع أهل الفساد الانخراط في كافة الأجهزة الرقابية ، ومن خلالها تعمل بقوة لتمييع صورة الديمقراطية ن بعد ركوب الديمقراطية للحصول على حصانة تحمى نشاطه ، وفساده ومصالحه الشخصية باسم الديمقراطية ، وحرية الرأي والتعبير وحقوق الإنسان والاهم حماية منفذي السلطة ، خاصة الدول العربية لم تفهم معنى الديمقراطية فأصبحت ممارستها تتسم بالفساد ومتخذتا الديمقراطية ستارا لما تقوم به .

وللأسف لم تكن الجزائر في وضع أفضل من باقي دول العالم التي انتشرا فيها الفساد بمختلفأنواعه ومستوياته سواء المستوى الاقتصادي أو السياسي أو الاجتماعي وحتى المستوى الثقافي وهذا ماينطبق خاصة على الأحداثالأخيرة التي تجري في الجزائر وهذا راجع إلى تفطن واستيقاظ الشعب الجزائري إلى الوضع التي وصلتإليه البلاد وهذا السبب حكومة العصابة كما سماه الشعب الجزائري وغير من الشعارات التي حملها الشعب ورددها في كل المسيرات التي قام بها ، وهنا صار الفساد في الجزائر حالة مرضية معقدة مست البلاد وأصبح يقف كعقبة أمام عملية الإصلاح والتنمية والاستعمار الصحيح الذي أصبح الشعب لجزائري و منهم الشباب خاصة فهم بحاجة إلىهذا الإصلاح الشامل وتغير السلطة و إعطاءها إلى الشعب يعني السلطة لشعب وذا مايريده حقا للقضاء على الفساد وتصفية الحكومة واسترجاع حقوق الإشكالية :

وعليه فإن الديمقراطية قضية نضالية بحتة فهي تداول السلطة بطرق سلمية أي من خلال تنظيم انتخابات حرة ونزيهة وبالفصل بين السلطات واستقلال القضاء ، كما هي عبارة عن منظومة من الآليات لفرض ضوابط على تعسف السلطة ومجموعة الحقوق المدنية وغيرها ، فعندما تتجسد الديمقراطية يختفي الفساد بشتى أنواع ، ومن خلال هذا يثير هذا الموضوع الإشكالية التالية : ما هي انعكاسات الفساد السياسي والمالى على الممارسات الديمقراطية في البلدان العربية ؟

## الأسئلة الفرعية:

لماذا لم تنجح البلدان العربية في تجسيد الديمقراطية والقضاء على الفساد ؟

هل يعتبر النظام الديمقراطي ارض خصبة لانتشار الفساد السياسي والمالي في البلدان العربية ؟

كيف يؤثر الفساد السياسي و المالي على الممارسات الديمقراطية في الجزائر؟

الفرضيات:

## الفرضية الرئيسية:

الفساد السياسي و المالي يضرب بنية الدولة ويجعلها ضعيفة و تصبح غير قادرة على ممارسة الديمقراطية و تطبيق القانون .

#### الفرضية الفرعية:

لاستطيع الدول العربية السيطرة على الفساد السياسي و المالي لأنه متجذر في تكوين الدولة العربية

إن النظام الديمقراطي سمح بتجاوزات ووصول بعض الاشخاص للسلطة بغير حق تحت مسمى الديمقراطية.

الفساد السياسي و المالي اثر على تحقيق الديمقراطية في الجزائر و أصبحت السياسة لعبة في يد أصحاب المال.

#### أهمية الموضوع:

تأتي أهمية هذا الموضوع العملية في كونه يهدف إلى تحليل وتشخيص ظاهرة الفساد السياسي والمالي والمالي والمالي والتعرف إلى ماهيته ومظاهره وأسبابه ، لأن تشخيص المشكلة هي أول مرحلة من مراحل المكافحة .

كما تبرز أهمية الدراسة الأساسية في أنها تسعى إلى الكشف عن الإجراءات والآليات القانونية التي رصدها المشرع الجزائري لمكافحة الفساد

النظر لخطورة ظاهرة الفساد السياسي والمالي وتأثيراتها السلبية على جميع الميادين والجالات ، وإزدادت خطورة هذه الظاهرة لما ارتبطت بالجريمة المنظمة ، كما أصبح الفساد السياسي و المالي من أهم المعوقات أمام الإصلاح والتنمية الشاملة كما تبرز أهمية الموضوع الوقوف على العقبات والمعوقات التي تواجه جهود مكافحة الفساد السياسي والمالي في الجزائر .

#### أهداف الدراسة:

تسعى الدراسةأساسا إلى تحقيق هدف أساسي يتمثل في بيان تأثير الفساد السياسي والمالي على الديمقراطية في الوطن العربي وكذلك إلى النقاط التالية:

- 1- التشخيص الدقيق لظاهرة الفساد السياسي والمالي .
- 2- تحديد المعوقات والعقبات التي تقف حائلا لمكافحة الفساد في الجزائر.
  - 3- تأثير الفساد السياسي و المالي على بنية البلدان العربية .

## منهج الدراسة:

نظرا لطبيعة الإشكالية المطروحة وتحقيقا الأهداف المسطرة فقد رأينا انه من الأنسب لهذه الدراسة هو الاعتماد على المنهج الوصفي بصفة أسياسية ، والتاريخي بصفة ثانوية ، وكذا منهج دراسة حالة.

1 المنهج الوصفي : رأينا انه من المناسب الاستعانة بهذا المنهج في هذا الموضوع، وهذا لوصف ظاهرة الفساد السياسي والمالي وبيان أسبابها المختلفة ،وقد اعتمدنا في هذا الجال على ماهو موجود في الكتب والدوريات والبحوث العملية المتخصصة حول الفساد السياسي والمالي .

2 المنهج التاريخي: كانت استعانتنا بهذا المنهج عارضة وليس بصفة أساسية ، بل كلما تطلبت الدراسة ذلك كنا نلجأ إليه ، فالمنهج التاريخي كان ضروري لتتبع تطور ظاهرة الفساد عبر الأزمنة والعصور لقراءة مستقبلها ، كما لجئنا إلى هذا المنهج لتتبع مسار تطور الفساد في الجزائر .

3 منهج دراسة الحالة: إن هذا المنهج يقتضي التعمق في دراسة وحدة واحدة سواء كانت فرد أو مؤسسة أو مجتمع ...، من خلال جمع البيانات العلمية المتعلقة بما ومن هذا المنطلق فقد اعتمدنا عليه من خلال دراسة الفساد على الحالة الجزائرية بمدف الحصول على أهم المعلومات والحقائق المتعلقة بواقع هذه الظاهرة في الجزائر .

حدود الدراسة:

هذا وقد تحددت الدراسة بالحدود الثلاث التالية:

1 الحدود الموضوعية : تتمثل الحدود الموضوعية لهذه الدراسة في تحديد انعكاسات الفساد السياسي والمالي في البلدان العربية

2 الحدود المكانية : تنحصر هذه الدراسة في تحديد ماهية ظاهرة الفساد السياسي والمالي في البلدان العربية وأخذ الجزائر كنموذج لظاهرة الفساد في الوطن العربي .

3 الحدود الزمنية : تولي هذه الدراسة أهمية خاصة بالبحث وتتبع جذور الفساد السياسي والمالي في الجزائر .

صعوبات الدراسة:

في إطار التحضير لهذا الموضوع ، واجهتنا العديد من الصعوبات ، ومن أهمها :

- سعة الموضوع وشموليته وتشعبه خلقت لنا صعوبة كبيرة في التحكم فيه .
- طبيعة الموضوع القانونية: خاصة من جانب تحليل القوانين والاتفاقيات.
- نقص المراجع حول الموضوع نظرا لحساسيته كون الجانب السياسي في الجزائر خط احمر

البناء الهيكلي للدراسة:

للإجابة على إشكالية الدراسة والفرضيات الموضوعة تم وضع خطة للدراسة تسمح بالتطرق وتحليل الأفكار التي لها علاقة بالموضوع ، وهي كما يلي :

#### المقدمة

المقدمة

الفصل الأول كان عبارة عن فصل مفاهيمي نظري للدراسة وقد ضم مبحثين المبحث الأول تناول تحديد مفهوم الفساد السياسي والمالي و الممارسات الديمقراطية أما المبحث الثاني فقد تطرق إلى تأثير الفساد السياسي والمالي على الممارسات الديمقراطية في البلدان العربية .

الفصل الثاني تحت عنوان الفساد السياسي و المالي في الجزائر ومدى تاثيره على الممارسات الديمقراطية كذالك كان به مبحثين ، المبحث الأول تناول الفساد السياسي والمالي في الجزائر والمبحث الثاني تناول مكافحة الفساد في الجزائر

تمهيد:

تعد ظاهرة الفساد ظاهرة قديمة قدم المجتمعات والإنسانية فقد ارتبط وجودها بوجود الأنظمة السياسية و هي ظاهرة لا تقتصر على دولة دون أخر كما أنها تختلف حسب بيئة وطبيعة النظام السياسي ففي الأنظمة الاستبدادية تكون هناك بيئة مشجعة أكثر على الفساد بينما تقل ظاهرة الفسادفي النظم الديمقراطية التي تقوم على احترام حقوق وحريات الأفراد والشفافية والنزاهة و التسيير والمسائلة وفرض احترام سيادة و سلطة القانون وهناك عدة أنواع للفساد وسنتطرق في دراستنا إلى الفساد السياسي والمالي ومدى تأثيره على الممارسات الديمقراطية في البلدان العربية وسنقوم بضبط المصطلحات وتسليط الضوء في الفصل الأول حول المفهوم النظري للفساد السياسي والمالي وكذا الديمقراطية .

المبحث الأول: تحديد مفهوم الفساد السياسي والمالي و الممارسات الديمقراطية .

المطلب الأول: ماهية الفساد

الفرع الأول: تعريف الفساد لغة

الفساد : نقيض الصلاح ، فسد يفسد فسادا أو فسودا ، فهو فاسد وفسيد فيها .

والاستفسار: خلاف الاستصلاح ويقال: أفسد فلان المال يفسدهإفسادا وفسادا، والله لايحب الفساد وفسد الشيء إذا أباره 1.

أما في اللغات الأجنبية ( الانجليزية والفرنسية ) كلمة فساد Corruption في اللغة الإنجليزية مشتقة من الفعل اللاتيني Rumper بمعنى الكسر ، أي شيئا تم كسر ،وهذا الشيء قد يكون أخلاقيا أواجتماعيا أو قاعدة إدارية والفساد في القواميس الفرنسية والانجليزية مذكور بمعان مختلفة كالأتي :

ابن منظور، لسان العرب، (القاهرة دار المعارف، 1981)، .3412

- بمعنى انحطاط أخلاقي ، انحراف وفقدان النزاهة و الأمانة وتجاهل الفضائل
- إتيان واستخدام ممارسات فاسدة ، وخاصة الرشوة أو الغش والتأثير بها<sup>1</sup>وكذالك يأتي بمعنى

الاضمحلال والتحلل والخروج عن الأصل أو الخروج عما هو نقي وصحيح بمعنى انحطاط أخلاقي

- الانحراف وفقدان النزاهة الأمانة وتجاهل الفضائل.

الفرع الثاني: تعريف الفساد اصطلاحا:

إذ يمكن تعريف الفساد بأنه سلوك غير سوي ينطوي غلي قيام الشخص باستغلال مركزه وسلطته في مكافحة القوانين و اللوائح و التعليمات لتحقيق منفعة لنفسه او ليدفع من الأقاربأوالأصدقاء و المعارف و ذلك على حساب الصلح العامة يظهر هذا السلوك المخالف في شكل جرائم ومخالفات و التربح و سوء استخدام المال العام و الإنفاق الغير قانوني للمال العام مما ينتج عنه إهدار الموارد الاقتصادية للدولة و ينعكس سلبا على عمليات التنمية و الاقتصاد و الاجتماع وعدم الاستقرار السياسي<sup>2</sup>

الفرع الثالث: تعريف الفساد في الشريعة الإسلامية:

عرف الفساد من المنظور الإسلامي أنه: ضياع مقاصد الشريعة الإسلامية وهي حفظ النفس و الدين و العقل و العرض و المال بسبب مخالفة ما نهى الله عنه ورسوله 3

حيث وردت كلمة فساد 51 مرة في القرآن الكريم في 32 سورة قرآنية من أصل 114 سورة ولقد ورد أكثر ألفاظ الفساد في القرآن الكريم متعلقا بذكر الموضع وهو الأرض "ولا تفسدوا"

المطلب الثاني: ماهية الفساد السياسي والمالي:

الفرع الأول: تعريف الفساد السياسي:

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup>Merrian Webster (Definition of corruption )15 avril 2016.

 $<sup>^{2}</sup>$ حسن محمود عبد السلام السلوس ، اخلاقيات العمل ، الاردن ، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة ،ط $^{1}$  ن  $^{2009}$  ،  $^{2}$ 

<sup>.</sup> موسى بودهان ،النظام القانوبي لمكافحة الفساد في الجزائر ، (الجزائر :المؤسسة الوطنية للاتصال ، النشر و الاشهار ، 2009)،ص17.

الفساد السياسي هو عن عدم استقرار السياسي ونقص الحريات العامة وعدم اشتراك المواطنين في اتخاذ القرارات <sup>1</sup>كما أنه يتمثل في تزوير الانتخابات وانعدام الشفافية في الممارسة السياسية والبيروقراطية والإدارية و التعفن السياسي مثلا التمويل الخفي وغير المشروع للأحزاب السياسية ، فضلا عن استغلال بعض الأحزاب سياسيا على حساب المنافع والمصالح العامة بطرق غير شرعية ، وهذا دليل على انه الإحلال المتعمد بقواعد لحياة السياسية المنصوص عليها في الدستور والمواثيق الداخلية للدولة <sup>2</sup>.

## الفرع الثاني: ابرز مظاهر الفساد السياسي:

- 1- السيطرة على السلطات في النظم العربية: يعني عدم الفصل بين السلطات تحكم سلطة واحدة بعملية صنع القرار و عدم توزيع القوة بين عدة سلطات ، فجمع السلطات بيد واحدة يقود إلى النظام الاستبدادي ، والمس بالحقوق والحريات العامة 3
- 2- واقع السلطة التنفيذية: بالإضافة إلى الميزة الأساسية لتي تميز النظم السياسية العربية المتمثلة بسيطرة رأس السلطة التنفيذية على بقية السلطات الأخرى ،وعدم تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات الذي يشكل أهم الأسس لمنع الاستبداد، فإن السلطة التنفيذية في معظم الدول العربية تعمل قيود أو محددات أو ضوابط فعالة، ودون إلزام قانوني بالعمل بشفافية كاملة 4
- -3 واقع السلطة التشريعية: تشكل البرلمانات سلطة أساسية في أي نظام ديمقراطي ، فهي الهيئة التي تعبر عن الإرادة العامة للمواطنين ، وهي التي تتولى سن التشريعات والرقابة على أعمال السلطة التنفيذية ، و ممارسة عملية المساءلة والمحاسبة السياسية لهذه السلطة .

<sup>.</sup> بودهان موسى ، مرجع سابق ، ص27 .ص28

<sup>2</sup> عبد القوي بن لطف االله علي جميل، أنماط الفساد وآليات مكافحة في القطاعات الحكومية بالجمهورية اليمنية (دراسة ميدانية على الأجهزة المعنية بمكافحة الفساد، ( أطروحة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه الفلسفة في العلوم الأمنية)، كلية الدراسات العليا، الرياض، 2013ص 25.

<sup>.</sup> 3عبد الباقي شمسان ، الفساد السياسي في اليمن ،صنعاء ،المجموعة اليمنية للشفافية و النزاهة ، 2014.

<sup>4</sup> الائتلاف من اجل النزاهة والشفافية و المسائلة في مواجهة الفساد ، رام الله ، 2013، ص 27- ص28.

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup> براهيم سيف المنسشاوي ، القاهرة ،الامم المتحدة لمكافحة الفساد ،2005 ، دراسة الحالة المصرية بعد الثورة 25 يناير 2011، رسالة ماجيستر ،كلية الافتصاد و العلوم السياسية ،2013، ص 38.

- 4- واقع السلطة القضائية: تعد السلطة القضائية السلطة الثالثة في إطار مبدأ فصل السلطات وتلعب دور بارزا في الرقابة على السلطات الأخرى ، من خلال مراجعة قراراتها ومدى التزامها بالدستور ، وهي الضمانة لتحقيق العدالة وسيادة القانون وحتى تقوم السلطة القضائية بواجباتها بفاعلية ، ينبغي أن تتمتع بالاستقلالية والفعالية والنزاهة، لكي لا تصبح أداة بيد السلطة التنفيذية لقمع الخصوم 1
- 5- نزاهة الانتخابات العامة: تشكل الانتخاباتالأداة الأساسية لتداول السلطة في النظم الديمقراطية وهي الآلية التي يتم من خلالها التعبير عن إرادة الأمة في اختيار حكامها وأداة الشعوب في مساءلتهم ومحاسبتهم 2
- 6- إدارة الممتلكات والأموال العامة: إن إدارة المال العام تتطلب آليات وإجراءات متعمدة وشفافة وخاضعة للرقابة ، وغياب ذالك يؤدي إلى إهداره وتفشي الفساد في إدارته ونعبه من الشريحة المتحكمة ، كما جرى في العديد من الأقطار العربية العديد وعزز النظام من سطوته واستبداده ، من خلال الاستحواذعلى الموارد العامة 3
- 7- تبعية أجهزة الرقابة ومسؤوليتها لسلطة الحاكم وإفراغها من دورها في مكافحة الفساد تمثل أجهزة الرقابة العامة ومكافحة الفساد أدوات مهمة للرقابة على المال العام وحسن سير الإدارات العامة ونوعية الخدمة المقدمة للجمهور ، وهي كذالك أجهزة مساعدة للبرلمانات في كشف أماكن الخلل في هذه المجالات ، فبناء على تقاريرها تتم عملية المساءلة و المجاسبة من قبل هذه البرلمانات وحتى تقوم هذه الأجهزة بدورها بنبعي أن تتمتع بالاستقلالية والفعالية المكفولة دستوريا ويبرز هذا المجال العديد من المؤشرات التي تحدد مدى تمتع هذه الأجهزة بالمعايم السابقة 4

<sup>. 18</sup> يسري عزباوي ، الفساد السياسي في العالم العربي : دراسة الحالة المصرية ، 2014، ص-1

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup>ايهاب سلام ،الاسراف القضائي و الرقابة على الانتخابات في انتخابات مجلس الشعب،2005 ،تحرير عمرو هاشم ربيع ، مركز الدراسات السياسية . <sup>3</sup>عبد الفتاح الجبالي ، الموازنة العامة مفاهيم اساسية ، (القاهرة : مركز الدراسات السياسية و الاستراتجية بالاهرام )، 2011.

http://www.cao.gov.eg : لمن النفاصيل انظر موقع الجهاز

- 3- موقع الجيش والمؤسسات الأمنية: تعتبر المؤسسات العسكرية و الأجهزة الأمنية الأداة الرئيسة للسلطة التنفيذية في استخدام القوة القهرية والمشروعة، بحدف حفظ الأمن العام والنظام داخل الدولة، وهي محكومة بالقانون والعديد من القيود الاخرى في استخدام هذه القوة وعليه فإن إساءة استخدام هذه يشكل انحرافا عن الهدف الذي أوجدت من أجله، ويؤدي إلى المس بالحقوق الحريات العامة وقمع الخصوم السياسيين، وقد تلجأ بعض النظم السياسية الاستبدادية إلى إنشاء أجهزة أمنية، خارج إطار المؤسسة الأمنية المتعارف عليها والمنظمة بالقانون 1.
- 9- الأحزاب السياسية: تشكل التعددية السياسية أحد أركان النظام الديمقراطي كلما كانت المعارضة فعالة تعززت فعالية النظام السياسي، وزادت المشاركة السياسية، وحال ذلك دون التحول إلى الاستبداد والفساد السياسي نتيجة الرقابة المتبادلة بين الأحزاب سعيا منها لنيل تأييد الناحبين <sup>2</sup>، وعليه فان النظم الاستبدادية تلجأ إلى فرض القيود على تشكيل لأحزاب السياسية وعملها و يعزز فيها نظام الحزب الحاكم المسيطر، وتغيب المعارضة الفعالة.
- -10 تقيد دور المنظمات: تعد مؤسسات الجحتمع المدني ضمانة مهمة للمجتمع الديمقراطي، فهي تساعد الدولة في أداء بعض مهامها، كما تلعب دور في الرقابة عليها، وترى بعض الاتجاهات الفكرية، إن وجود مجتمع مدني قوي هو الضمان لإدارة أي صراعات بصورة سلمية في المجتمع
- 11- الإعلام: يشكل الإعلام أداة رقابية فعالة ، ويوصف ب أنه السلطة الرابعة ، نظرا الأهمتيه في الجحمع وتتجاوز الدول الاستبدادية هذا الدور ، فإنها تلجأ الى فرض السيطرة عليه بشكل يصبح فيه الإعلام الرسمي إعلاما للسلطة أو للحزب الحاكم وتحظر إقامة وسائل إعلامأخرى

<sup>1</sup> محمدقدر يسعيدونود . نهبكر ،اصلاحاتقطاعالامنفيمصر ،تقرير ورشة : الامنو التنمية : در اسةحالة مصر ،مبادرة الاصلاحالعربي ، 2-3 مارس، 2008 .

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة، مكافحة الفساد السياسي والانتخابي 22ستنبر .2011

<sup>3</sup> إيمنالسيد عبدالو هاب، قانو نالجمعياتلا هلية الاولو ياتو التحديّات، مركز الدر اساتالسياسية والاستر اتجية بالاهر ام، سلسلة كر اساتاستر اتجية، العدد 121، سنة 2002 ، القاهرة، ص 2.

خاصة أو حزبية وتفرض رقابة مشددة عليها حتى لا تتناول أية قضايا قد تمس سيطرة الحزب الحاكم على مقدرات البلاد ، كما تلجأ إلى احتواء الإعلاميين وتجندهم لخدمة النظام القائم ومن ثم يصبح بعض الإعلاميين ووسائل الإعلام أداة للترويج للطبقة المسيطرة 1

الفرع الثالث: تعريف الفساد المالي

أما بخصوص الفساد المالي تحديدا فلم يتفق الباحثون على تعريفه فمنهم من وسع مضمونه وذالك بربطه بالبعد الحضاري وما فيه من قيم وتقاليد ونظم عقائدية وسياسية ومنهم من اعتبره نتاجا للتسيب والفوضى أو استجابة للعوز والفقر أو رد فعل الأوضاع سياسية أو نفسية أو اجتماعية كلذا فقد تعددت التعريفات حول هذا المفهوم بتعدد اختصاصات الباحثين ،كما هو في مجمله الانحرافات المالية و المخالفة للقواعد و الأحكام المالية التي تنظم سير العمل في الدولة و مخالفة تعليمات أجهزةالرقابة المالية وتتجسد مظاهر في الرشوة و الاختلاس و التهرب الضريبي و مختلف التجاوزات في التعيينات و المراكز الوظيفية 3 مظاهر في الرشوة و المراكز الوظيفية 3

الفرع الرابع: صور الفساد المالي:

يظهر الفساد المالي بصور متعددة وهي:

1 - 1 الرشوة : وهي صورة واضحة للموظف الذي يريد استغلال وظيفته للحصول على منافع مادية وهي معروفة لدى البار والصغار الموظفين وقد أطلقت عليها تسميات متنوعة منها إكرامية أو المساعدة أو هدية الغاية من ذالك تلطيف شكلها لكن هي في جوهرها رشوة يحاسب عليها القانون

2 — اختلاس الأموال العامة : وهي صورة من صور جرائم الفساد المالي ولها انعكاسات اقتصادية خطيرة تتمثل في كونها تبديدا الأموال وممتلكات المجتمع وتعتبر ضربا من ضروب خيانة الأمانة للموظف الذي عهدت إليها لأموال العامة بحكم توليه الوظيفة العامة .

أحمد أبو دية وآخرون، نظام النزاهة في فلسطين، الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة، رام الله . 2009

<sup>2.</sup> حنوش زكى ، مظاهر الفساد الادراري في السلوك اليومي للمواطن العربي ،الاسباب و المعالجات ، جامعة حلب كلية الاقتصاد .

<sup>3</sup> بكوش ، حريمة الاختلاس ، ص 11

3-1 الاتجار بالنفوذ: أشارت الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد لعام 2004 إلى صورة الثالثة للفساد المالي وهي جريمة الاتجار بالنفوذ وتتمثل في قيام الموظف أوأي شخص آخر استغلال نفوذه الفعلي المفترض للحصول على مزية غير مستحقة 1-1.

4 غسيل الأموال المحصلة من جرائم الفساد : غسيل أو تبييض الأموال المحصلة من جرائم الفساد

تمثل صورة من صور الفساد الخطرة جدا إلا أنها تضمن للجاني استمرارية الاستفادة من تلك الأموال دون الخوف من المسائلة القانونية لأنها ستظهر بصورة الأموال المشروعة.

5 – عرقلة سير العدالة: وهي صورة أخرى من صور الفساد المالي و الإداري التي تضمنها الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد، وتتمثل بتهديد الشهود والموظفين لمنوط بمم تنفيذ القانون و ذالك من خلال العنف أو التهديد أو الترهيب أو الوعيد بجزية لكي يحيد الشاهد عن شهادته أو يدلي بشهادة زور أوإخفاء أدلة بشأن ارتكاب جرائم الفساد  $^2$ .

6 – الاحتيال والنصب : وتعني القيام بالأفعال الاحتيالية التي تنطوي على الآخرين بممارسة عمل وظيفي هام ليستغل به الآخرين ويعمل على ابتزازهم  $^{3}$ 

المطلب الثالث: ماهية الديمقراطية:

الفرع الاول: تعريف الديمقراطية:

هناك مفاهيم وتعريفات كثيرة ومتعددة لمصطلح الديمقراطية ، وحسب لمعنى اللغوي لمصطلح فإنها ترجع إلى أصل يوناني قديم مكونة من كلمتي demos التي تعني الشعب ، وكلمة kratia والتي تعني الحكم أو السلطة ، وهكذا تعني الديمقراطية بحسب هذا اللفظ اليوناني القديم (حكم أو سلطة الشعب ) والذي يعني اصطلاحا ( اختيار الشعب لحكومته وغلبة السلطة الشعبية عليها ، أو سيطرة الشعب

<sup>-</sup>1999 ألسيدشتاعلي، الفساد الادر اريو مجتمعالمستقبل، القاهر ةلسنة

<sup>2</sup> الموقعالاليكترونيلهيئة النز أهة، در اسة مقارنة فيمد استجابة التشريع العراقيلاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد، سنة 2003.

<sup>3</sup>c. الخناق ، نبيل / الشفافية التنظيمية / بغداد / 2006/ ص (23).

على الحكومة التي يختارها) ، وعرفتها دائرة المعارف البريطانية بأنها (شكل من أشكال الحكم يمارس فيه مجموع المواطنين حكم الأغلبية) ، وكذالك تم تعريف لديمقراطية بأنها ( النظام الذي يسمح بأوسع مشاركة من جانب المواطنين سواء كان بصورة مباشرة أو غير مباشرة في التأثير في عملية صنع القرارات السياسية واختيار القادة السياسيين) ، إلاأن المعنى المتفق عليه للديمقراطية هو حكم الشعب بالشعب وللشعب الديمقراطية بهذا المعنى تعد أفضل أنظمة الحكم لكون الشعب هو صاحب السلطة ونعني بالشعب هنا جميع الأشخاص الذين يتمتعون بالحقوق السياسية في إقليم معين وان القرارات التي تكون نابعة من رغبات الشعب الحقيقية ومحققة لطموحاته لكونما تكفل حقوقه وتصون حرياته .

وفي ضوء ما تقدم فان الديمقراطية تقوم على مبدأ أساسي هو أن السلطة في الدولة مصدرها الشعب وفي ضوء ما تقدم فان الديمقراطية تقوم على مبدأ أساسي هو أن السلطة في الدولة مصدرها الشعب. أوهذا يعني أن سلطة الحاكم لا تكون شرعية إلا إذا كانت مستمدة من رضا وقبول الشعب. أ

الفرع الثاني: صور الديمقراطية:

#### 1 – الديمقراطية المباشرة:

الديمقراطية المباشرة هي أقدم صور الديمقراطية وكانت متبعة في المدن اليونانية القديمة ولكنها اختفت في العصور الحديثة ، وهذا يعني أن الشعب يتولى بنفسه مباشرة شؤون الحكم ون وساطة أحد من النواب أو الممثلين فتكون كافة الهيئات التشريعية و التنفيذية والقضائية بيده ، أيأن يصبح الشعب هو الهيئة الحاكمة والمحكومة في الوقت نسفه .

#### 2 – الديمقراطية النيابية:

ويقصد به النظام الذي يمارس فيه الشعب و كافة مجالاتها بواسطة ممثلين أو نواب ، أيأن المواطنون يملكون حق الانتخاب ويقومون بانتخاب ممثلين أو نواب عنهم يباشرون السلطة نيابة عنهم وباسمهم.

<sup>.</sup> م. امجدزينالعابدين،طبعة 2017-2018 أ. م. امجدزينالعابدين

3 - الديمقراطية شبه المباشرة:

وهي صورة توفيقية بين الديمقراطية المباشرة و الديمقراطية النيابية ، حيث توجد هيئه نيابية وفي نفس لوقت يحتفظ الشعب لنفسه ببعض السلطات يمارسها يغير وسيط .

4 - الديمقراطية الليبرالية:

وهذا الشكل يولي اهتماما فائقا لمبدأ الحرية بمعناها الواسع ، أي لحريات الفردية المدنية بجانب الحريات السياسية ، ويشير هذا المفهوم إلى تطبيق فكرة الديمقراطية الحقة التي تعني حكم الشعب ، يقوم على مبدأ التوازن حيث يتم تقييد الأغلبية بواسطة مجوعه من الضوابط العامة الدستورية أ

5 – الديمقراطية التوافقية:

وهذا الشكل من أشكال الديمقراطية الليبرالية ، خاص بالدول الأوروبية الصغيرة ( النمسا ، سويسرا ، هولندا ، بلجيكا ) وهو يشير إلى تقاسم السلطة في المجتمعات ذات البنيان المتعدد الدياناتأو الطوائف أو اللغات كونها وسيلة لتحقيق الاستقرار السياسي .

استقلال السلطة القضائية: وذالك بعدم حضوع رجال القضاء للعزل بقرار ، وعدم التدخل في شؤون القضاء ، وكفالة تنظيم الأحكام القضائية النهائية ، وعدم حجب القضاء عن النظر في أي منازعة ، ولاسيما في تلك المنازعات التي تنشب بين الجهات الحكومية والمواطنين ، وعدم إرهاق لمواطنين برسوم قضائية عالية أو بإجراءات قضائية معقدة تجعلهم يعزفون عن المطالبة بحقوقهم أمام القضاء .

المبحث الثاني: الفساد السياسي والمالي وتأثيره على الممارسات الديمقراطية في البلدان العربية

المطلب الأول: إشكالية الديمقراطية في البلدان العربية

الفرع الأول: النظام التسلطي:

أ. م. امجدز ينالعابدين، طبعة (مصدر سابق).  $^{1}$ 

أنظمة السياسية الحاكمة منذ خمسينيات القرن الماضي هي أنظمة سلطوية أي تقوم على احتكار نخب معينة للحكم مع غياب أي قدر من المنافسة لها بالأنظمة العربية هي في أغلب الأحيانأنظمة محافظة أي ثيوقراطية الآن جميع الأنظمة الحاكمة في الدول العربية مغلقة على نفسها لا يمكن تغييره إلابانهياره فهي لاتسمح بتغيير قمة النظام ولا هيكله السياسي عن طريق تأثيرات الرأي العام على النحوسلمي هذايعني أن الأنظمة العربية تحتكر السلطة بالقوة القمعية السافرة أو نتيجة لقبول شعبي يعبر عن نفسه بصورة ايجابية مع غياب كامل لدور المجتمع .

ولعلى السمة الأساسية التي واكبت تأسيس أي دولة عربية أنها قد باشرت بإقامة حكومة وإدارة وجيش قبل أن ترسخ فيها مؤسسات الدولة من مجالس وتنظيمات أي البداية جاءت بتأسيس سلطة قبل تأسيس دولة مع ملاحظة قدم الدولة وخبرتها التي أتسمت بها على سبيل المثال كل من مصر والمغرب .

وإن الدخول في تفصيلات حول تاريخ الدولة في الواقع العربي فأن مشروع دولة في الوطن العربي لم يصل بعد إلى مرحلة النضج والاكتمال تنظيما مؤسسيا<sup>2</sup>،إن غياب الحرية وغلبة السلطة الاستبدادية في الأنظمة بشكل عام قد أنحسر في دول العالم لصالح النظام الديمقراطي إلا أنه مازال النموذج السلطوي هو السائد لنظام الحكم في الدول العربية مهما اختلفت أشكالها وتعددت مسمياتها <sup>3</sup>

الفرع الثاني : التباين الاجتماعي و الاقتصادي :

يمثل المجتمع العربي نموذجا للتعدد والتنوع على كافة المستويات فالمجتمع العربي يقوم على بنية إنتاجية تحارية زراعية متمركزة حول العائلة يرافقها نظام ريعي في البلدان المنتجة للنفط 4 ومن الواضح أن إشكالية الديمقراطية في الدول العربية يرجع إلى تلك البنية الاجتماعية المعقدة التي تمزقها منافسات عمودية

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup>همد جابر الأنصاري ، الدولة القطرية مجلة المستقبل العربي، العدد 175 أيلول ، سبتمبر 1993،ص79 –ص80

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup>المصدر نفسه، ص 123 ، العدد 175.

<sup>3</sup> محمدجابر الانصاري، الدولة القطرية، مصدر سابق، ص 9-ص 10.

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup> حليمبر كات، المجتمع العربيفي القرن العشرين، بحثفية غير الاحو الو العلاقات، در اساتالوحدة العربية، بيروت 2000، ص 628 - ص 629.

(القبائل مقابل سكان المدن) ومنافسات أفقية ( الأغنياء مقابل الفقراء) وتخلو من طبقة متوسطة ذات شأن حيث أن غياب الطبقة الوسطى القوية كان من أهم أسباب إشكالية الديمقراطية  $^1$ .

فسكان الدول العربية ينقسمون إلىأغنياء وفقراء دون أن توجد طبقات وسطى حقيقية فغالبية الأنظمة الحاكمة لا تضمن لهؤلاء الفقراء الحد الأدبى من مستلزمات الحياة مثل الحق في الحصول على عمل مناسب واجر وسكن مناسب رغم أهمية ذالك في تأمين الحد الأدبى من المستلزمات المادية للمواطن العربي حتى يمكنه من المشاركة السياسية 2

وهكذا يتضح أن إبقاء وتزايد نسبة الفقراء في الدول العربية أمر مهم بالنسبة الأنظمة العربية وذالك لتبديد طاقاتهم وأوقاتهم في عملية الصراع اليومي من أجل الحصول على لقمة العيش فقط بمختلف الوسائل والسبل دون أن تبقى لهؤلاء السكان من الطاقة والحيوية والوقت ما يمكن توجيهه نحو العمل والمشاركة السياسية تحت مطالب الديمقراطية 3

الفرع الثالث: انخفاض درجة الوعى السياسي والثقافي:

يعد انخفاض درجة الوعي السياسي والثقافي أرضية مناسبة لنشوء نظام استبدادي (سلطوي) وبالتالي أقولالديمقراطية في الدول العربية وهذا يتم بطريقة مقصودة بدعم من القوى ا ذات مصلحة في استمرار قمع واستغلال الجماهير 4.

فالوعي السياسي والثقافي يتطلب عدة متطلبات أهمها التعليم الخبرة الحرية إعلامية فالتعليم مازال يواجه الكثير من أوجه النقص في لدول العربية وعلى الرغم من إمكانية تحسن ذالك ،ألا أن معظم الطلبة يتابعون دراساتهم العليا في الخارج كما أنهم لا يجدون فرصة عمل في لدول العربية عندما يتخرجون

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup>مجيدخدوري، الاتجاهاتالسياسيةفيالعالمالعربي، الاتجاهاتالسياسيةفيالعالمالعربي، دور الافكار والمثلالعليافيالسياسة، الدار المتحدةللنشر، بيروت، 1972، ص. 66

بر هانغليون،ماور اءالديمقر اطيةو الاستبداد،مقدماتلدر اسةمسالةالسلطةفيالعالمالعربي،مركز در اساتالوحدةالعربية،ببيروت 1999 ،ص 112

<sup>3.</sup> سعدالدينابر اهيمو اخرون،النظامالاجتماعيالعربيالجديد،مجلةالمستقبلالعربي،مركز در اساتالوحدةالعربية،بيروت 1982، ص253-ص254.

<sup>4</sup>محمدجمالطحان،نشاة الاستبدادية الطريق،مجلة المستقبلالعربي،سبتمبر 2002،العدد 51 ،ص 87-ص89.

مصطدمين بالبطالة التي تدفع نزيف العقول دفعا وهذا مايقودنا إلىالقول أن إشكالية لديمقراطية لا تعود إلى النقص أو التعليم إنما مشاكل أخرى يعاني منها المجتمع العربي وفي مقدمتها البطالة 1

المطلب الثاني: أسباب فشل الديمقراطية في البلدان العربية:

الفرع الأول: نوع الأنظمة السياسية في اليدان العربية

لقد تميزت أغلبية الأنظمة العربية لفترة طويلة بالشمولية ، فكان الحكام فيها يتمتعون بسلطة واسعة من دون حدود أو قيود من خلال اعتماد نظام الحزب الواحد الذي يحتكر ويسيطر بصفة مطلقة على السلطة السياسية كما كانت هذه الأنظمة لاتعترف بنظام الفصل بين السلطات ولا باستقلالية القضاء ونزاهته .

ونتيجة لذالك لم يكن لمواطني هذه الدول الجحال الواسع عند اختيار ممثليهم وفي مشاركة في صنع القرار وهذا منافيا لمبادئ الحرية و الديمقراطية .

ومع هذا أدى دم الاستقرار الأمني في بعض دول هذه المنطقة إلىالإبقاء على حالات الطوارئ والقوانين والمحاكم الاستثنائية ، وتزايد عدد المعتقلين وسجناء الرأي ، فلا غلو في القول الحال هذه أن العالم العربي يقف اليوم على مشارف حقبة جديدة من الزمن سيكون التحدي الأكبر فيها تبني الديمقراطية نظاما وتطوير ممارستها على وجه صحيح وفعال 2.

الفرع الثاني: خروج الحقوق والحريات من نطاق السلطة:

في إطار التحولات التي عرفها العالم في السنوات العشرين الأخيرة ، بدأت مسالة الديمقراطية تأخذأبعاد دولية و لعلى السببان الرئيسيان في ذالك هو انتشار مبادئ حقوق الإنسان واتجاهها نحو العالمية من

<sup>1</sup> انطو انز حلان، كيفيمكنلقدر اتالثقافة العربية انتغلب على نقاطض عفها الراهنة، مجلة المستقبلال عربي، مركز در اساتالو حدة العربية، العدد 307، سنة 2004، ص 78- ص 79.

<sup>2002</sup> الديمقر اطية فيالعالمالعربي، جريدة السفير (لبنان)، سنة 2002

جهة ومن جهة أخرى ظهور مبدأ حق التدخل في الشؤون الداخلية للدول وانتشار مبادئ حقوق الإنسان وتجاهها نحو العالمية لا يمكن تصور قيام نظام حكم ناجح ومستقر في إطار النظام الدولي الجديد من غير احترام القانون الدولي لحقوق الإنسان ومن هذا المنطلق فأن النظام الديمقراطي الصحيح مرهون بالاحترام لحقوق الإنسان الشخصية ، مثل الحق في الحياة، مبدأ سيادة القانون والمساواة أمام القانون من خلال تكريس دولة القانون وضمان محاكمة عادلة وإطلاق الحريات العامة لاسيما حرية التفكير والتعبير الحق في ممارسة الحقوق السياسية ،حق التجمعات وتشكيل الأحزاب سياسية الحق في الانتخاب والترشح الحق في انتخابات حرة ونزيهة الحق في الملكية والحق في احترام الحياة الخاصة والعائلية 1.

ومن جهة أخرىأصبح احترام قواعد القانوني الدولي لحقوق الإنسان ، مسألة تعني البشرية كلها بحيث تطور هذا القانون مع مرور الزمن ، فكان في البداية يعنى بحماية مختلف حقوق الأفراد ثم أصبح يعنى بحماية حقوق الشعوب ، فحقوق البشرية أوالإنسانية ليصل إلى حد ترقية حقوق النوع البشري 2.

الفرع الثالث : ظهور مبدأ تدخل الدول الأجنبية :

لقد أضحت الديمقراطية مطالبة عالمية ، مع انتشار مبادئ حقوق الإنسان واتجاهها نحو العالمية أصبحت المطالبة بالاحترام قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسانأمرا بديهيا يعنى البشرية كلها كما أنها لم تعد تدخلا في الشؤون الداخلية للدول إنما سلوك إنساني ومشروع تقع مسؤولية القيام بها على عاتق المجتمع الدولي بكامله ،كما برز في السنوات الأحيرة مبدأ الإنسانية أو الحق في التدخل الإنساني في الشؤون الداخلية لدول ابعد من ذالك يرى بعض الكتاب بان هذا الحق قد تحول إلى واجب التدخل ولقد طلبت فرنسا بهذا الواجب في ديسمبر 1989 ، وقضا هذا الواجب بضرورة التدخل الدولي من خلال منظمة الأمم المتحدة في الشؤون الداخلية للدول<sup>3</sup>.

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup>Frédéric Sudre, droit international et européen des droits de l'homme, PUF, 4ème èd. 1999, pp. 191-338 <sup>2</sup>Voir à ce sujet D. Colard les relations internationales de 1945 à nos jours, èd. Armond colin, paris 1996, pp.406-413.

<sup>3</sup> يومدر اسيحولموضو عحقو قالانسانفيعصر العولمة ، تنظيم جامعة الجنانونقابة المحامين لمحافظة الشمالطر ابلسلبنان، 6 ماي 2005

المطلب الثالث: الممارسات الديمقراطية في الوطن العربي:

الفرع الأول : الانتخابات

تشكل الانتخابات ركيزة أساسية في عملية البناء الديمقراطي ، لكنها ليست كافية إذ يتطلب إجراؤها ضمان العديد من الحريات الأساسية ،وتوفير مناخ ديمقراطي للمواطن ، ولا سيما حرية الرأي و التعبير و التجمع السلمي ، فالانتخابات النزيهة تعبر عن إرادة الشعب و تضمن حقوقهم ،ولا يحق أي تدخلات تغير من مسار الانتخابات أو تغير رأي الشعب ،فالانتخابات تدل على أن النظام ديمقراطي لكن في حالة التحكمفي الانتخابات أو في رغبة الشعب بطرق مباشرة أو غير مباشرة هنا تصبح الممارسات الديمقراطية خاضعة للدولة و بالتالي يغيب المعنى الحقيقي للديمقراطية .

## الفرع الثاني: مسائلة الحكومة:

ففي النظام الديمقراطي يجب أن تكون أعمال الحكم شفافة قدر الإمكان أي أن مناقشات والقرارات يجب أن تكون متاحة للرقابة الشعبية ، مع مراعاة انه لايجوز أن تكون كل أعمال الحكومة علنية ، فالمواطنين الحق في معرفة كيف تصرف أموال الضرائب التي تجبي منهم و أموال الموارد والثروات الطبيعية وما إذا كان المسؤولون المنتخبون يتصرفون بمسؤولية اتجه ذالك 1.

الفرع الثالث : ممارسة الحقوق المدنية و السياسية :

هناك حقوق لابد من توافرها أساسا لتأمين المساواة والمشاركة في الحياة العامة منها حرية الرأي والتعبير والاعتقاد وحق التجمع وحق الاقتراح وحق الترشح ، كما يجب على نظام الحكم الديمقراطي حماية حقوق الفرد من التعسف والسلطة ، ومن الاعتقال التعسفي ، و أن لا يعاقب الفرد إلا بموجب القانون ، كما يجب وجود مجتمع ديمقراطي منفصل عن الدولة وتشمل المؤسسات النقابات والتنظيمات المهنية وغيرها ، تعمل على ترسيخ مبادئ الديمقراطية وتطبيق آلياتها في المجتمعات الإنسانية كافة 2.

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup>علاءشلبي،الديمقر اطيةو الانتخاباتفيالعالمالعربي،دار النشر المنظمةالعربيةلحقوقالانسان،الطبعةالاولى،القاهرة 2014.

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup>Voir à ce sujet: M. Bettati et B. kouchner, le devoir d'ingérence, éditions Denoël, Paris 1987.

خلاصة الفصل الأول:

الفساد السياسي و المالي هو أخطر أنواع الفساد على الإطلاق، لأنه يصيب الدولة بالشلل ويجعلها غير قادرة على النهوض بالمهام المطلوبة منها وله عدة آثار سلبية وضارة فهو وباء ينخر كيان المجتمع، وينقصالقيمة الأخلاقية للمجتمعات، ويعيق برامج التنمية، كما يخل بمبادئ العدالة والنزاهة والمساواة داخله.

كلما انتشر الفساد تنعدم سيادة حكم القانون وتنحسر العدالة، كما أن هناك صلة وثيقة بين الفساد السياسي و المالي و الديمقراطية حيث انه أصبحت السياسة عبارة عن لعبة تجارية تقوم على أساسالأموال فكلما كان شخص ذو مال يستطيع شراء المناصب وكذا أصحاب المناصب و يستطيع فعل أيشيء تحت ستار الديمقراطية ،ومنه نجد أن الديمقراطية قد انعدم مفهومها الصحيح وصارت مبرر لأعمال الفساد وبما أنالديمقراطية بذرة موجودة في الثقافة الخاصة بأي شعب يجب أن تتوفر عدة عوامل داخلية وخارجية لتطبق بمفهومها الصحيح .

## الفصل الثاني: الفساد السياسى و المالى في الجزائر و مدى تاثيره على الديمقراطية

تمهيد: بعد ان تعرفنا على الجانب النظري للدراسة يتوجب علينا دراسة واقع الظاهرة في الجزائر و محاولة التحقق من الارتباطية بين تلك المتغيرات التي استعنا بما في فهم ظاهرة الفساد السياسي و المالي في الحزائر و العربية ،وعليه سنحاول في هذا الفصل التعرف على جذور الفساد السياسي و المالي في الجزائر و انعكاساته على الممارسات الديمقراطية و العوامل التي أدت إلى تفاقمه ، كما سنحاول التطرق إلى الإستراتجية وسياسة مكافحته.

المبحث الأول: تفسير ظاهرة الفساد السياسي و المالي في الجزائر:

المطلب الأول: الخلفية التاريخية للفساد السياسي و المالي في الجزائر:

خرجت الجزائر بعد استقلال 1962 منحرب ضروس استمر أكثر من سبة سنوات ناهيك عن الاستعمار الفرنسي الذي دام قرن وربع قرن وكانت أثار و التخريب واضحة في كافة الجالات ، وعليه فان سنوات ما بعد الاستقلال السياسي تميزت بوجود سياسة متأزمة ،حيث انعدم الاستقرار السياسي بسبب الصراع حول السلطة و الاختلاف بين القيادة على نمط الحكم و استمرار غياب المؤسسات الدستورية ،هذا أمام البيئة اقتصادية منهارة هي الأخرى بفعل التخريب الذي تركه الاستعمار وما قام به من نحب للموارد المالية و الثروات المختلفة من طرف المعمرين ، فنجد قرن و نصف قرن اغرق الشعب في الجهل و سبعة سنين و نصف خاض فيها حربا من أقصى الحروب و أكثرها تدميرا بعد كل هذا ورثنا بلدا ينزف فلبني التحتية كانت قد دمرت و الاقتصاد قد خرب و التنظيم الإداري أصبح منعدم أ

في ظل تلك الظروف فان الفساد السياسي كان حاضر إذ أن الأوضاع بعد الاستقلال قد شجعت على غو الفساد الذي اخذ شكل تحريب و تحويل الأموال ، اذ تعد قضية خزينة جبهة التحرير الوطني الفصل الاول من ظاهرة الفساد في الجزائر ، و تضمن هذه القضية سرقة أموال جبهة التحرير و تحويلها إلى

22

<sup>1</sup> احمد بن بلة ، حيلنا ان يعطى الكلمة للشباب ، باريس :البديل ،ب ت ، 1996 ،ص 14-ص15.

## الفصل الثاني: الفساد السياسي و المالي في الجزائر و مدى تاثيره على الديمقراطية

الخارج <sup>1</sup>، ودخلت الجزائر بعد انقلاب 19 جوان 1965 في مرحلة البناء السياسي أي بناء دولة الحزب الواحد من ناحية و بناء الاشتراكية الخصوصية الجزائرية من جهة أخرى ، وهكذا برزت القوة العسكرية (التقنوقراطية) و انطلاق مشاريع البناء بدأت تتبلور بيروقراطية الدولة التي يعد عمادها كبار ضباط العسكر ، و البروقراطية النامية من التكنوقراط و أصبحت هتان الفئتان تشكل الطبقة الحاكمة فيما بعد واستفادت بحكم مركزها من المشروعات الأساسية المعدة للتنمية وقد استفادوا منها بطرق غير شرعية <sup>2</sup> ومن تم فقد شكلت طبقة برجوازية إذا أن خلق المؤسسات الوطنية أدى إلى نشوئها ، وهذه البرجوازية متشكلة من شريحة القطاع العام و عليه بدا الفساد بالنمو لدى تلك الطبقة و الذين يمتلكون او يشاركون في صنع القرار <sup>3</sup> خلال 1979–1988 اخذ الفساد السياسي و المالي منحني آخر فقد انتقل حزب جبهة التحرير الوطني من الديكتاتورية العسكرية الفردية إلى التسلط البروقراطي الجماعي ، اذ عمد الى توظيف قنوات الحكومة و الإدارة و المؤسسات الحكومية إلى مصلحته ، و انساق الأعضاء و وسعوا النفوذ في الحزب الواحد لصالحهم و تمتعهم بمزايا كثيرة <sup>4</sup>.

في 1989 دخلت الجزائر في المرحلة الانتقالية وقد حاولت الجزائر في هذه المرحلة الانتقال من الحزب الواحد الى التعددية الديمقراطة ، مما زاد تغلل الفساد اذ خلقت الوضعية العامة للبلاد خرق للقانون و التهديد القضائي و العقابي لم يعد يجدي بعدما فقد الشعب الثقة في الدولة 5.

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup>تذكر الصادر التاريخية بعض القادة التاريخين كانوا وراء ذالك: محمد خيضر (1912–1967) و محمد بوضياف (1919–1967)، و التناريخين الذي رفض اعادة المسؤولين عن تلك الاموال ، و بالخصوص محمد الخضير الذي رفض اعادة الاموال المودعة في البنوك الخارجية و قام بتوزيع جزء منها لصالح بعض الشخصيات المعارضة .

<sup>1977/09/25</sup>: خطاب ألقاه الرئيس الراحل ، هواري بومدين ، امام اللجنة التنفذية للاتحاد العام للعمال الجزائري ، بتاريخ $^2$ 

L'houan addi. l'algerie et la democratie. op .cit.p61<sup>3</sup>

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup>توفيق المدني ،المجتمع المدني و الدولة السياسية في الوطن العربي ،العسكر في السلطة و مسيرة اليروقراطية:نحوى بناء الدولة التسلطية،ص 24.

<sup>15</sup> عبد الناصر جابي ، الانتخابات الدولة و المجتمع ، الجزائر ، دار القصبة للنشر ، 1998، ص  $^{5}$ 

#### الفصل الثاني: الفساد السياسي و المالي في الجزائر و مدى تاثيره على الديمقراطية

و فقد عرفت الجزائر عدة قضايا فساد كبرى كان إبطالها مسئولون وزراء الذين استغلوا مناصبهم السياسية للسرقة ونهب أموال عمومية وكان أهمها:

#### قضية الخليفة

ظهرت قضية الخليفة في أواخر عام 2002 في إطار ما أسمته الصحافة الوطنية "امبراطورية السراب"حيث أظهرت هذه القضية مدى هشاشة القوانين وضعف الأجهزة الرقابية ، قام الخليفة بتأسيس مجموعة تجارية واستثمارية أصبحت في ظرف ثلاث سنوات إمبراطورية متمثلة في بنك الخليفة ، شركة طيران الخليفة، شركة إنشاءات، شركات حدمات وإنشاء تلفزيون الخليفة بباريس، ففي سنة 2002 بدأت أسوار الإمبراطورية الفاسدة تنهار ، ومعها تنكشف فضيحة من العيار الثقيل إبطالها وزراء ومسئولين وإطارت الذين استنزفوا خيرات الخزينة الدول وفروا إلى الخارج .

## قضية سوناطراك:

عاشت سوناطراك على عدة قضايا فساد الأولى تعود الى سنوات السبعينات عندماكان "احمد غزالي" رئيسا لها، والقضية الثانية تعود للفترة الممتدة ما بين 2001 و 2005 ، والتي تفجرت سنة 2006 وكبدت خزينة الدولة خسائر كبيرة ، والتي هزت أركان سونطراك وضربت صمغتها في الخارج 1

<sup>1</sup> مسلم، " من " صندوق التضامن " وفضيحة ال 26 مليار دولار الى الخليفة وسونطراك " جريدة الشروق اليومي ، يوبمة جزائرية، 2013. 2013 .

المطلب الثاني: أسباب و عوامل الفساد السياسي و المالي في الجزائر

الفرع الأول: الأسباب سياسية:

نحد أن الأسباب السياسية التي تسبب لتفشى ظاهرة الفساد السياسي والمالي ما يلي ،

\_عدم الاستقرار السياسي:

تلعب الأحزاب السياسية دور هام في الاستقرار السياسي أو عدمه حيث انه كما هو معروف أن التعديد الحزبية في الجزائر استحدثت خلال أحداث 05 أكتوبر 1988،ولكن جذورها تمتد إلى الفترة الاستعمارية أين كان هناك تيارين استقلالي و إصلاحي بعدما اند بحوا تحت لواء جبهة التحرير الوطني أ، كما أن التعددية الحزبية نتج عنها تعدد الاتجاهات لكل حزب، حيث أن الأحزاب في الجزائر تنقسم إلى إسلامية و وطنية و أخرى ديمقراطية علمانية و بدأ الصراع بينهم للوصول إلى السلطة لكن بطريقة عنيفة وخرج الأمر عن السيطرة حين تم إيقاف المسار الانتخابي وبدا العف يستفحل في المجتمع المخزائري وأدى إلى عدم الاستقرار السياسي وهذا ما نتج عنه الفساد السياسي و المالي واستغل رجال الإعمال و أصحاب المال الوضع و أصبحت السياسة تباع وتشترى بالصفقات و الأموال .

\_ ضعف الممارسات الديمقراطية وحرية المشاركة: تعتبر المشاركة السياسية احد مقاييس الحكم على النظام بنجاحه أو فشله ، حيث تطبق قواعد الديمقراطية في الحكم في حالته التي يتوفر الأفراد فيها على القنوات الرسمية للتعبير عن أرائهم في القضايا الوطنية و لديهم كامل الحق في المشاركة الديمقراطية وهذه المشاركة لا تقصر على فئة معين فكل شرائح المجتمع معنية و تبدي رأيها بكل حرية 2

<sup>1</sup>عبد الرحمان برقوق ، التحول الديمقراطي في الجزائر ، المجتمع المدين و التحول الديمقراطي ، قسم ع س و ع د ، بسكرة ، 10-11 ديسمبر 2005، ص 98.

<sup>2</sup>راند نايف حاج سليمان ، الاستقرار السياسي و مؤشراته ، الحوار المتدين مواضيع و ابحاث سياسية ،العدد 2592.

## الفصل الثاني: الفساد السياسى و المالى في الجزائر و مدى تاثيره على الديمقراطية

\_ عدم الالتزام بمبدأ الفصل المتوازن بين السلطات الثلاث ( التنفيذية ،التشريعية،والقضائية): لان طغيان السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية وعد استقلالية السلطة القضائية ،وما يؤدي إلى الإحلال بمبدأ الرقابة المتبادلة ،وهذا ما يشجع على اتساع دائرة انتشار الفساد المالي والسياسي أ.

الفرع الثاني: أسباب إدارية وقانونية:

تعتبر البيئة البيروقراطية أفضل بيئة لتفشي ظاهرة الفساد المالي والسياسي

1 غياب المحاسبة وضعف الرقابة الإدارية: وهذا يؤدي إلى التهاون في معالجة حالات الفساد الأمر الذي يجعل الموظف يتجرد من روح المسؤولية مما يدفعه إلى الرشوة والمحسوبية في تعاملاته<sup>2</sup>.

2 غياب المعايير الدقيقة لقياس الداء: هذا يؤدي إلى عدم وضوح التعميمات وضياع أخلاقيات الوظيفة العامة ويشجع الموظفين على السعى لتحقيق منافع شخصية .

3 غياب سيادة القانون :فعند غياب الأحكام القانونية يولد لنا انتهاك الحقوق والحريات دون رادع او محاسب ، والذي ينجر عنه وجود تداخل السلطات الثلاثة ، التشريعية والتنفيذية والقضائية .

الفرع الثالث :أسباب اجتماعية: ضعف دور مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات المتخصصة بمحاربة الفساد وتوعية المجتمع بمخاطر الفساد و أثاره السلبية في المجتمع.

\_ ظهور علاقات اجتماعية مبنية على أساس المنافع الخاصة والشخصية المتبادلة بين الأفراد ، وتعودهم على قيم اجتماعية معينة كاستخدام الوساطة والتعامل بالرشاوى حتى في الأمور البسيطة، كما نجد أيضا

أمزاولي محمد،مكافحة الفساد في القانون الجزائري و اساليب معالجته، اعمال الملتقى الوطني حول الاليات القانونية لمكافحة الفساد، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية ، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة ليومي 2و 3 ديسمبر 2008، ص 3 .

<sup>·</sup> مصلح عبير، النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد، امان للنشر، فلسطين، 2007، ص70.

<sup>70</sup> ماشم و ايثار الفتلي،الفساد الاداري و المالي و اثاره الاقتصادية والاجتماعية ،اللبازوري،الاردن ، 2011 ص

#### الفصل الثاني: الفساد السياسي و المالي في الجزائر و مدى تاثيره على الديمقراطية

التنشئة الاجتماعية التي تعود الفرد على أهمية تحقيق الأهداف بغض النظر عن الطريقة المستخدمة ومصلحة الغير $^1$ .

- المحددات القيمة والثقافية التي تسود في المجتمع تساعد بشكل كبير في انتشار الفساد ،والتي تعود الفرد على تفضيل العائلة ثم القبيلة ثم الأصدقاء في تولي المناصب الهامة،وهذا ما يؤدي إلى استعمال المحسوبية ،والمحبات والرشوة وبذلك يصل إلى مخالفة القانون مما ينتج عنه تفشي مظاهر الفساد في المجتمع كما تؤدي أيضا وضع أخلاقيات الوظيفة العامة إلى انتشار الفساد المالي ،وهذا يعود إلى غياب المساءلة العامة عما يؤدي إلى انتشار الرشوة ،السرقة والمحسوبية ...الخ في الإدارة وبالتالي يتحول هدف الإدارة من خدمة الشعب إلى خدمة فئة خاصة ذوي النفوذ والجاه 2.

المطلب الثالث : دور الفواعل الرسمية والغير رسمية في مكافحة الفساد في الجزائر

الفرع الأول: الأحزاب السياسية:

أولا: تعريف الأحزاب السياسية:الحزب السياسي : هو مجموعة الأفراد لهم إطار فكري معين أو إيديولوجي ،وينظم هؤلاء الأفراد أنفسهم في إطار تنظيمي معين في داخل الدولة ،والهدف سياسي للحزب أو هؤلاء الأفراد وهو الوصول إلى السلطة التنفيذ إطارهم الفكر و وضعه موضع التطبيق،وذلك إما بالاشتراك أو الانفراد بالسلطة 3

<sup>1</sup> بن مرزوق عنتر،الرقابة الادارية ودورها في مكافحة الفسادالاداري في ادارة الجزائر (دراسة ميدانية لولاية برج بوعريريج)،مذكرة لنيل شهادة الماجستير بقسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ،كلية العلوم السياسية والاعلام، جامعة يوسف بن خدة ،الجزائر، 2008، م. 71.

<sup>.</sup> 12ويدي الجبر ميلود، اطار نظري حول الفساد ، دط، د ب ن ، د س ن ، 11 - 12

<sup>3</sup> محمد نصر مهنا ، علوم السياسة الاصول ةالنظريات ، ( الاسكندرية : مؤسسة شباب الجامعة ، 2009 )، 257.

## الفصل الثاني: الفساد السياسي و المالي في الجزائر و مدى تاثيره على الديمقراطية

ثانيا: وظائف الأحزاب السياسية:

- المساهمة في تكون الرأي العام و الدعوة إلى ثقافة أصلية .
  - تشجيع المساهمة الفعلية للمواطنين في السياسة العامة.
- تكوين وتحضير النحب القادرة على تحمل مسؤوليات عامة.
  - اقتراح مرشحين في الجحالس الشعبية المحلية والوطنية<sup>1</sup>.
- العمل على إقامة و تشجيع علاقات جواريه دائمة بين المواطنين ومؤسساتها.
- العمل على تكريس الفعل الديمقراطية والتداول على السلطة وترقية الحقوق السياسية  $^2$ وترقية حقوق الإنسان وقيم التسامح كما أن أفضل وظيفة في مواجهة الفساد من طرف الأحزاب السياسية هي وظيفة تنظيم معارضة وكشف الفساد المحتمل في أجهزة الدولة ، شرط أن تكون المعارضة قوية وضمن إطار سلمي  $^3$  . بحيث أن الحزب عندما يصل إلى السلطة ويخسر الانتخابات ، عليه أن يعمل مباشرة في تنظيم معارضة تكون بمثابة الظل للحكومة ، كونما تعد نوع من أنواع المحاسبة والرقابة على أعمال الحزب الحاكم إذ حرج من الشرعية ، وذلك استنادا برنامجها المسطر وبالاعتماد على ما تملكه من وسائل الضغط على الحكومة .

<sup>12.(2004) ،&</sup>quot; التجربة الحزبية في الجزائر 1962 – 2004 "، مجلة الباحث عدد 4 (2004). 12

<sup>2004،175</sup> عبيات، دور الحزاب السياسية في تفعيل الاصلاحات في الجزائر ، مجلة الواحات للبحوث والدراسات العدد 2004،175

ثالثا تقييم دور الأحزاب السياسية

إن الأحزاب السياسية في الجزائر تعاني العديد من المشاكل والالتزامات وأهمها غياب التداول السلمي داخلها وعلى رأس الحزب ، كما أن ضعف إنشائها على المستوى الوطني اقر على قدرتما في التعبئة الجماهيرية ، وباعتبار الأحزاب السياسية في الجزائر موسمية فقد انعكس ذلك بالسلب على قدرتما في مواجهة العزوف بالإضافة إلى دورها المحدود داخل البرلمان إهمالها للشأن المحلي ، والضعيف أمام الحكومة والذي ينحصر في التسجيل فقط دون القدرة على تمرير واقتراح وتعديل العديد من القوانين

الفرع الثاني: المجتمع المدني

أولا: تعريف: يعرف المحتمع المدني بأنه جملة المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي تستعمل في ميادينها المختلفة من اجل تلبية الاحتياجات الملحة للمجتمعات المحلية وفي استقلال نسبي عم السلطة السياسية ولها غايات نقابية كالدفاع عن مصالحها الاقتصادية والارتفاع بمستوى المهنة والتعبير عن مصالح أعضائها ، ومنها أغراض ثقافية كما في اتحادات أدبيات والمثقفين 2.

<sup>1</sup> مراد بلكعيبات، دور الحزاب السياسية في تفعيل الاصلاحات في الجزائر ، مجلة الواحات للبحوث والدراسات العدد 2004 ، المرجع السابق، ص 29.

<sup>2015-2014</sup> إصالح الدولة ومكافحة الفساد في الجزائر" ( مذكرة ماجيستير،قسم العلوم السياسية، جامعة تيزيوزو، 2014-2015 ص136-136

#### الفصل الثاني: الفساد السياسي و المالي في الجزائر و مدى تاثيره على الديمقراطية

والجمعيات الثقافية والأندية الاجتماعية التي تهدف إلى نشر الوعي وفقا لما هو مرسوم ضمن برنامج الجمعية 1.

ثانيا: وظائف الجحتمع المدني

تلعب المؤسسات المجتمع المدني دور بالغ الأهمية على جميع الأصعدة سواء الاجتماعية والاقتصادية والثقافية ،ونظرا لإدراك الدولة الجزائرية الدور المهم لهذه المنظمات فقد عملت على تشجيعها بمختلف

الطرق، وتقديم التسهيلات بإنشائها خصوصا اثر التحول الديمقراطي حيث تم اعتماد العديد من الجمعيات الثقافية والاجتماعية والرياضية مهدت إلى تكوين و تطور الحركة الجمعوية في الجزائر، حيث أصبحت تعمل في مختلف الأنشطة الحيوية مثل 2

- تدعيم الخدمات الصحية والخاصة في المناطق الريفية القديمة
  - العمل في مشاريع الرعاية الصحية
  - في مجال حقوق الإنسان والدفاع عن الحريات
    - في مجال التدريب و التأهيل
    - في مجال إستراتيجية مكافحة الفقر.

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup>ابتسام حاتم علوان ،:"واقع المحتمع المدين في الوطن العربي "، مجلة كلية الاداب ،العدد 98 (دس ن): 694-694.

<sup>2</sup>عبد النور الخرافي ،مترجم ،روح الديمقراطية : الكفاح من اجل بناء مجتمعات حرة ، (بيروت الشبكة العربية للابحاث والنشر (2014)،260.

الفرع الثالث : وسائل الإعلام:

أولا: تعريف وسائل الإعلام:

هي كل الأدوات العالمية المقروءة (كالصحف والمجلات) والمسموعة (كالمذياع) المرئية (التلفزيون) التي تنقل للأفراد الخبر والحدث والمعلومة وبدخول العالم مرحلة الانترنيت أخذت ثورة اتصالات بعدا جديدا غير مسبوق وأصبحت مواقع الانترنت والبريد الالكتروني يلعبان دورا متزايدا في تسهيل تدفق المعلومات بسرعة مذهلة وتكلفة اقتصادية بسيطة وهذا حسب الموقف والحدث 1.

#### وظائف وسائل الإعلام:

دور وسائل الإعلام في الجتمع مهم جدا لدرجة خصصت الحكومة أقساما ودوائر و وزارات إعلامية تتولى تحقيق أهداف داخلية وخارجية عن طريقها لذا يمكن حصر الوظائف الرئيسية لوسائل الإعلام في : توجيه وتكوين المواقف والاتجاهات ، إن توجيه الجتمع يمارس بشكل مباشر وغير مباشر عادة، فكلما كانت المادة الإعلامية الملائمة للجمهور لغة ومحتوى ازداد تأثيره بما، لا يعقل أن تخاطب من ليس لديهم مستوى ثقافي معين بالمنطق وعلم الكلام والحجج الفكرية والفلسفية ، زيادة ثقافة والمعلومات : حيث أن الثقيف العام هدفه هو زيادة معلومات الفرد بواسطة وسائل الإعلام وليس بالطرق والوسائل الأكاديمية .

 $<sup>^{1}</sup>$ عبد الرزاق محمد الديلمي، المدخل الى وسائل العالم والاتصال ، الاردن:دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2011 ، م  $^{20}$  م  $^{20}$  عبد الرزاق محمد الديلمي، المدخل الى وسائل الاعلام "،  $^{20}$ 

#### الفصل الثاني: الفساد السياسي و المالي في الجزائر و مدى تاثيره على الديمقراطية

الاتصال الاجتماعي والعلاقات البينية: يعرف الاتصال الاجتماعي عادة بالاحتكاك المتبادل بين الأفراد بعضهم مع البعض ،وهذا الاحتكاك هو نوع من التعارف الاجتماعي يتم عن طريق وسائل الاعلام التي تتولى تعميق اتصالات إجتماعية وتنميتها ، فعندما تقدم الصحف كل يوم أخبار اجتماعية عن الأفراد والجماعات أو المؤسسات الاجتماعية والثقافية فإنما بذالك تكون وسيلة للاتصال الاجتماعي اليومي بين جميع فئات الجماهير 1

#### ثالثا: تقييم وسائل الإعلام:

بالرغم من تعدد وسائل الإعلام في الجزائر من تلفزيون ،الراديو، صحافة والشبكات العنكبوتية (الانترنت)، يضل الكثير منها مصادرا و مقسيا في مجال مكافحة الفساد، حيث لا تزال سياسة المنع والتضييق على الصحافيين هي الوسيلة الأفضل في تقييد هذه الوسائل ، خاصة فيما يتعلق بوسائل الإعلام الثقيلة من التلفزيون وقنوات إذاعية ما تزال تحت الوصاية خصوص الإعلام الرسمي الذي سبقي دائما يعمل على تبييض صورة النظام وتغطية عيوبه ،غير انه لا يمكن إنكار فضل بعض وسائل الإعلام الأخرى على غرار الصحافة المكتوبة التي استطاعت أن تثير العديد من القضايا المتعلقة بالفساد ،سواء من خلال التقارير والتحقيقات التي يقوم بها المحققون والصحافيون أو من خلال التقارير اليومية و الأسبوعية التي يعدها الكتاب الصحافيون، وبالرغم من هذه الجهود التي تبذلها إلا أنها تظل تعاني من

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup>عبد الرزاق محمد الديلمي،المرجع سابق ، المدخل الى وسائل العالم والاتصال ، الاردن:دار الثقافة للنشر والتوزيع،2011 .

عدة معوقات في أداء دورها ، لعل أهمها الرقابة الشديدة التي تحد وتقيد العمل الصحفي، كما أن هناك منع في الوصول إلى الخبر من مصادره الرسمية ، إذ تنعدم القوانين التي تضمن الوصول إلى الخبر الرسمي كما أن الإطار القانوني لا زال يمنع القيام بالتحقيقات بحجة المسائلة الأمنية واحترام الحياة الخاصة للمسئولين هذا و بالإضافة إلى ما يتعلق بالدعم المالى الذي أصبحت تحصل عليه بعض الصحف الخاصة.

أين بات البعض منها يقلب امبراطوية فلان، هذا الوضع يعكس وفي مطلق الأحوال، ظروف النشاط العالمي خاصة والاقتصادية التي تنعدم فيها الشفافية ،بالإضافة إلى انتشار مشكلة توظيف وسائل الإعلام ورشوقا ، بهدف خدمة الحمالات الانتخابية، من خلال العديد من الصفقات المشبوهة بين المرشحين أو من يدعمهم من أصحاب المال من جهة ،و اجهزرة الإعلام عبر الإعلان من جهة أخرى 1

المبحث الثاني :انعكاسات الفساد السياسي و المالي على الديمقراطية في الجزائر

المطلب الأول :تأثير الفساد السياسي و المالي على الديمقراطية في الجزائر

الفرع الأول :الرشوة السياسية (إدخال المال الفاسد في العملية السياسية ):

إن الرشوة الانتخابية أمر يؤدي إلى تفشي الريب بالعملية الانتخابية ويفقدها موضوعيتها وقيمتها ومشروعيتها فضلا عن كونه سيوصل بالضرورة مرشحين منحرفين مجرمين بجريمة الرشوة إلى المناصب

السيادية وهو مالا حصر لخطورته على العملية السياسية فضلا عن العملية الانتخابية ولنتائجه الكارثية على المصالح العليا للدولة ، ولهذا نجد أن الخطر الاجتماعي لهذا الشكل من إشكال الفساد يتحسد بما

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup>عبد الرزاق محمد الديلمي، المرجع سابق، المدخل الى وسائل العالم والاتصال ، الاردن: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2011 .

يحدث من انحراف في الجال الروحي للجماهير من خلال التأثير على إرادتهم الحقيقية حيث أصبحت الرشوة موردا يقتات البعض عليه إذ ينتظرون الانتخابات القادمة لهذا الغرض ،الجانب الآخر لهذا الخطر الاجتماعي يتجلى بكونه شكل من إشكال الفساد السياسي من خلال ادعاءات النواب أنفسهم الذين رشحوا أنفسهم في العملية الانتخابية بمناداتهم بان الطريق إلى السلطة يكون عن طريق انتخابات نزيهة في حين أن مناداتهم تلك ما هي إلا ادعاءات و أكاذيب لا يمكن الاعتداد بها 1.

# الفرع الثاني : خلط الاقتصاد بالمصالح السياسية :

وهو النمط الكلاسيكي للفساد سواء المعروضة من صاحب المصلحة أو كانت مطلوبة من المسئولين أنفسهم إذ قد تستهدف هذه الرشاوى التهرب من التزامات أو شراء أشياء أو الحصول على مزايا معينة وقد تتفاوت المصالح التي تستهدف من خلال دفع تلك الرشاوى ، كما يمكن أن ترتبط الرشوة بالعقود الحكومية من خلال التأثير على اختيار الحكومة للشركات التي تقدم البضائع والخدمات إذ أنها تؤثر على شروط تلك العقود نظرا لضخامة مبلغها في بعض الأحيان ونظرا لوجود أطراف مستعدة لدفع الرشاوى حيث يمكن القول انه ليس هناك فساد أكثر تفشيا من الفساد المتصل بالمشتريات الحكومية 2.

# الفرع الثالث: الصراع المصلحي:

حيث تتحكم المصلحة في الاقتصاد الجزائري والمال العام و تسيطر على الآلية الدبلوماسية والقوة العسكرية و الإعلام، ويخضعون الطبقة السياسية والمحتمع المدني ، وتقوم هذه الفئة بمحاربة الرشاد والفاعلية بغية تحقيق المصالح الخاصة وجود طبقة سياسية حيث هذه الأخيرة عادة ما تعتمد على الولاء والخضوع

فاديا قاسم بيضون، الفساد ابرز الجرائم والآثار وسبل المعالجة ،منشورات الحلي الحقوقية ،لبنان ،2013،-292 -275. (2013) ونيدي الجبر ميلود،اطار نظري حول الفساد ، دط، د ب ن ، د س ن مصدر سابق ،-11 -12

لضمان استقرارها في الحكم فهي نخبوية أو شعبوية أكثر منها ديمقراطية مما يؤدي إلى مسايرة الوضع بدل تغييره تغييرا جذريا ،كما يعد الاقتصاد الجزائري من بين الاقتصاديات الربعية غير الإنتاجية مما يعيق أي رغبة في إصلاح الدولة تفاقم أزمة التوزيع حيث أصبح الربع يوزع على شكل هبات تبعا لمعيار الولاء والطاعة ، إن الصراع المصلحي بين العصب الحاكمة نتيجة عدم التوافق المصلحي بينهما ، وتفاقم التناقضات المصلحية خاصة في ضل الصراع على تقاسم الربع ما يظهر من خلال الانقلابات و عدم الاستقرار الحكومي واللجوء لتأجيج الشارع لاستعماله كذريعة لإحدى الفئات لفرض توجهها ألاستقرار الحكومي واللجوء لتأجيج الشارع لاستعماله كذريعة لإحدى الفئات لفرض توجهها ألا

المطلب الثاني :سياسات مكافحة الفساد السياسي و المالي في الجزائر

برز الاهتمام بمكافحة الفساد السياسي في الجزائر منذ بداية تنظيم مؤسسات الدولة خاصة خلال المرحلة الأخيرة من ثورة التحرير حيث تذكر بعض المصادر التاريخية أن قضية الحد من الفساد طرحت قبل الاستقلال.

و في هذا الصدد "أقر المجلس الوطني للثورة المجزائرية في اجتماعه بطرابلس بليبيا الذي انعقد مننهاية ديسمبر 1959إلى بداية ، 1960في الفقرة السادسة، و في المادة ،33 الحاصة بهيئة المراقبة المالية مايلي : "تنشأ لجنة لحسابات الأمة، تختار الحكومة أعضائها خارج موظفي وزارة المالية و ذلك لمهارتهم قدرتهم . لهذه اللجنة سلطة البحث باسم الحكومة في كل مصالح الخزينة التابعة لوزارة المالية و كل الوزاراتالأحرى  $^2$ 

### 1-السياسات الحكومية:

أفضيلة عكاش ،الحوار الجتماعي في الجزائر : دور الفواعل الاجتماعية في وضع السياسة التنموية ، اطروحة دكتوراه في العلوم السياسية ، تخصص التنظيم السياسي و الاداري ، جامعة الجزائر ، سنة 2010

<sup>2</sup>معمر بوضرسة ، مافيا الأموال الوسخة ، هكذا ساهمت الدولة في غسيل الاموال ، حريدة السفير ، الجزائر العدد، 27139 جانفي الى 02 فيفرى 2003، ص 6.

كغيرها من الدول التي تعاني من ظاهرة الفساد، حاولت الجزائر الحد من الظاهرة من خلال وضع آلياتتمنع ظهور الفساد و هذا ضمن قرارات حكومية (و لا أقول رسم استراتيجيات و سياسات، بحكم غيابه) تمثلت في إنشاء هيئات للرقابة، و إصدار تشريعات قانونية، و أخيرا الإعلان عن حملات رسمية مرتبطة بإصلاحات أجهزة الدولة و الحكومة

أ-إنشاء هيئات حكومية للرقابة ضد الفساد السياسي: سبق و أن قلت إن إحدى الوسائل المهمة للحد من الفساد على المستوى الوطني، هو إنشاء مؤسساتحكومية رقابية تمنع المسؤولين على مختلف المستويات من ممارسة الفساد، و عليه فقد تم إحداثمجلس المحاسبة والمرصد الوطني للرقابة على الرشوة والوقاية منها.

\* مجلس المحاسبة: أنشئ بموجب المادة 190من دستور ،1976و ظهر إلى الوجود ميدانيا عام ،1980ميث تم منحهصلاحيات متعددةو منذ إنشائه عرف العديد من التغييرات و الإصلاحات خاصة فيما يتعلق بوظائفهو صلاحياته .حيث أن المجلس بعد إنشائه كان يتمتع باختصاص إداري و قضائي لممارسة الرقابة الشاملة على الجماعات، و المرافق و المؤسسات و الهيئات التي تسير الأموال العمومية أو تستفيد منها مهما يكن وضعهاالقانوني .لكن تقلصت اختصاصاته منذ عام ،1990و المحصر مجال تدخله .فحرد من صلاحياته القضائية، و حاليااستعاد المجلس بعض الصلاحيات بعد

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup>عليه يمكن مقارنة المجهودات الحكومية في الجزائر بنظيراتها في بعض الدول النامية ، حيث يظهر وجود تشابه كبير بين السياسات في الجزائرو بين السياسات المطبقة في الدول الافريقية ، وهنا يمكن الرجوع الى دراسة : -144 Iréne Hors, **Op**.Cit., pp. 144

الإصلاحات التي استحدثت أصبحالجلس إذا يراقب كل الأموال العمومية مهما كان الوضع القانوني للمسيري تلك الأموال أو مستفيديها.

و تتلخص مهام مجلس المحاسبة حسب ما ورد في دستور ،1989حيث تنص المادة 160منه" : يؤسس محاسبة، يكلف بالرقابة البعدية لأموال الدولة و الجماعات الإقليمية و المرافق العمومية ". فالمجلس هيئةعليا يدخل ضمن اختصاصات مراقبة مصالح الدولة، و الجماعات المحلية و المؤسسات و المرافق العامة باختلافأنواعها، و التي تسري عليها قواعد المحاسبة العمومية و المرافق ذات الطابع الصناعي و التحاري، و سيرالأسهم العمومية في المؤسسات و الهيئات الخاصة بالتأمين و الحماية الاجتماعية و استعمال المساعداتالمالية أو استعمال الموارد التي يتم الحصول عليها من جراء التبرعات العمومية أ.

و يعمل المجلس علىرقابة حسن استعمال الموارد و الأموال، و يقيم نوعية تسييرها و مراقبة الانضباط في تسيير المالية و الميزانية، و يراجع حسابات المحاسبين العموميين، و يقدر مدى مسؤولية المحاسب العمومي الشخصية و المالية في حالاتالسرقة أو ضياع الأموال. و بخصوص نشاط المجلس، فقد ظل نشاطه غائبا منذ إنشائه.

\*المرصد الوطني لمراقبة الرشوة و الوقاية منها: و هي ثاني هيئة حكومية وضعت لمحاربة الفساد، تم إنشاء هذا المرصد لترصد الرشوة و مختلف أشكال الفساد، و هذا من خلال وضع المرسوم الرئاسي

ألجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، بحلس المحاسبة ، دليل مجلس المحاسبة ، الجزائر ، ص3-ص4.

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup>République Algérienne Démocratique et Populaire, cour des comptes « Rapport Annuel 1996-1997 » **JournalOfficiel**, N°12, 28 Février 1999, 240pages.

<sup>-</sup> R.A.D.P, cour des comptes, « Rapports Annuel 1995 » **Journal Officiel**, N°76, 19 Novembre 1997, 295pag

كدف المساهمة في إضفاء الشفافية على الحياة الاقتصادية و الإجراءات العمومية منناحية، و كذلك الوقاية من الرشوة و محاربتها من ناحية أخرى وتمثلت مهام المرصد في تنظيم و جمع المعلومات اللازمة لكشف وقائع الرشوة، و استغلال النفوذ،الاختلاسات، و الاستيلاء غير المشروع على المصالح، و المساس بحرية المترشحين للصفقات العمومية، و الوقاية من تلك الوقائع . و يقدم رأيه للسلطات الإدارية بخصوص التدابير التي قد تتخذ للوقاية من الوقائع التيتساهم في الرشوة.

و للقيام بمهامه تلك، حوله القانون سلطات واسعة، إذ يمكن مواجهته برفض إطلاعه على المعلومات، و يمكنه إلتماس مساعدة السلطة القضائية في الحالة التي يتطلبها القانون، كما يلزم القانون المرصد الوطني لمراقبة الرشوة رفع تقرير سنوي لرئيس الجمهورية يشتمل حصيلة نشاطه و تعليقاته و اقتراحاته و توصياته. وبعد تنصيب هذا المرصد في ديسمبر ،1996 المشكل من ثمانية أعضاء يشكلون لجنة دائمة التنسيق إلى جانب رئيس المرصد، لم يظهر عن هذه الهيئة أي شيء، مما دفع بالعديد من المهتمين إلى التساؤل عن الغرضمن تأسيسها، مع العلم أن التقارير و نتائج المرصد سرية لا تنشر، لذا ظل عمله في الخفاء 2

\*اصدار تشريعات قانونية للحد من الفساد السياسي: لقد حرى التفكير من حديد في وضع إحراءات قانونية من طرف السلطة الجزائرية خاصة بعد استفحال الظاهرة الفساد و إلحاح الرأي العام على ضرورة مواجهة المفسدين، وهذا عقب المصادقة على دستور 1989. وبالتالي تضمنت الإجراءات القانونية التي تم سنها فيما بعد . على فرض ضوابط قانونية على كلشخص يشغل منصب سياسي، ومن بينها التصريح بالممتلكات قبل تسليم المهام و بعدها .و الهدف من تلكالتدابير وضع حدود للعلاقات غير المروعة بين السلطة و المال. و كان أول تشريع ثم إصداره في هذا الجال أمرا رئاسيا بتاريخ 11 يناير ،1997إذ ينص

<sup>1</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "مرسوم رئاسي رقم 96-33 يتضمن انشاء المرصد الوطني لمراقبة الرشوة و الوقاية منها " الجريدة الرسمية، العدد ، 41 الصادرة بتاريخ 2 جويلية 1996 .

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup>(2)- Moussa Yagoubi «, Que devient l'observatoire ? », **El Watan**, Algérie, N°1961, 30/4/1997,p.3.

على الإعلانعن الأملاك الشخصية، و كان الغرض منه التركيز على الأخلاق و تقذيب السلوكيات المهنية.

و تضمن "ضرورة الإعلان عن الأملاك من طرف كل شخص يشغل وظيفة عامة قصد النظر في شفافية الحياة العامة، و الحرص على التقيد بمبدأ النزاهة، و يكون التصريح بالممتلكات قبل تسلم منصب المسؤولية، و يتمتحديد التصريح خلال الشهر الذي يعقب انتهاء المهمة

\*الإعلان عن حملات رسمية ضد الفساد و القيام بالإصلاحات الإدارية: جاء الإعلان عن هذه الحملات بعد الضغوطات الداخلية على النظام السياسي سواء من خلال العمال أو منخلال بعض الصحف الخاصة و المعارضة، و دون أن ننسى الضغوطات الخارجية على الحكومات المتعاقبة من طرف الهيئات المالية الدولية و المستثمرين الأجانب ومنظمات حقوق الإنسان.

واستجابة لتلك الضغوطات الداخلية و الخارجية باشرت السلطة عملية مكافحة الفساد، من خلال تشكيل لجانتحقيق برلمانية في مطلع التسعينات للتحقيق في عدد من القضايا و الملفات ،ومع مجيء الرئيس "محمد بوضياف "عرف موضوع مكافحة الفساد تطورا نوعيا. مع بعض التحفظ الأعلى للدولة، عن سياسة مكافحة ظاهرة الفساد، حيث من أولوياتها محاربة تحويل الأموالأو تبديدها، و كافة أشكال الفساد الأخرى، و في هذا الصدد قرر فتح ملفات الفساد السياسي و التي قيل بشأنها أنبعضها غير موجود إطلاقا، غير أنه طالب بضرورة توفير الأدلة تجنبا للتسرع في معالجة هذا الموضوع الخطيرو الحساس<sup>2</sup>

2-تقويم السياسات الحكومية: سأحاول هنا القيام بتقييم و تقويم شامل للسياسات الإصلاحية الحكومية، باعتباره جزءا لا يتجزأ من الحللمقاومة الفساد .و قبل ذلك أشير بأن عملية التقويم هذه،

<sup>2.</sup>ويدة الخبر، الحزائر، العدد ،3536 الصادرة بتاريخ 29جويلية ،2002  $^{1}$ 

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup>(1)-RachidTlemçani, **Op.Cit**, p.137

ترتكز على الجانب النقدي الموضوعي سواء من الناحيةالكمية، أو الكيفية، أو معا، و بذلك تختلف عن عملية التقييم، أي رصد الظاهرة كما هي دون إجراء دراسة تحليليةنقدية بشأنها .و بالتالي فالتقويم مهم جدا لا في رسم السياسات المضادة للفساد السياسي و متابعتها حتى تحققاً هدافها، و إنما حتى في فعالية تحصين السياسات العامة الناجحة.

أ- الهيئات الرقابية:إن الهدف المعلن عنه لإنشاء مجلس المحاسبة هو منع ممارسة الفساد، لكن الهدف الخفي كان في الحقيقة تصفية الحسابات بين الأطراف المتصارعة على الحكم و لقد أستعمل المحلس كأداة لإزاحة معارضي في مطلع الثمانينات .و إلا كيف يفسر غياب هذه الهيئة الرقابية المهمة طيلة عقد و نصف من تنصيبها، حين ظهر الفساد بقوة 1.

ب-سياسة التصريح بالممتلكات: من جانب أحر، يؤكد الواقع ويثبت عدم فعالية سياسية المحاسبة من خلال الكشف عن الممتلكات، فأغلبالمسؤولين لم يلتزموا بالموعد المحدد قانونا للتصريح بممتلكاتهم. كما ويلاحظ أن القانون شيء والواقعشيء أخر، فالعديد من المسؤولين تسلموا مهامهم وغادروها دون أي تصريح قبلي أو بعدي فقد تساءلا لجميعها 1997عن سر تباطؤ أعضاء الحكومة التي تم تنصيبها، وتباطؤ المنتخبين، في تنفيذ ما نص عليه القانون، لاسيما من حيث موعد التصريح.

و من جهة ثانية، شكل تصريح بعض المسؤولين بممتلكاتهم نقاشا كبيرا لدى الرأي العام و أصبح مثيرا للضحك و السخرية، حيث تفاجأ المواطن بتصريحات ذلك الوزير أو المسؤول الذي لا يملك إلا شقة متواضعة، و لا يملك حسابا بنكيا بالعملة الصعبة، و ليس له محلات تجارية . و هذا ما جعل الأغلبية . بما فيهم بعض القادة النزهاء . يشكون في هذه المعلومات المضللة.

أفسر أحد رؤساء مجلس المحاسبة في السابق، أن المجلس ظل يعمل منذ إنشائه على كشف والتحقيق في ملفات الفساد، وقد سلم جلها للعدالة، لكن ظلت مجمدة إلا بعض القضايا المتعلقة بصغار المحاسبين ويعلل ذلك بأنه كان هناك ثمة تدخل من السلطة السياسية حيث سمح دلك بعدم امتثال المسؤولين الكبار أمام العدالة ولا يمكن الحكم عليهم؟ أنظر: جريدة الخبر، الجزائر، العدد ،423الصادرة بتاريخ 1992/03/24،

"فالتصريح البعدي كإجراء رقابي لا يكفي لوضع حد لاستغلال موقع المسؤولية لأغراض نفعية شخصية، فالجميع يدرك أن الأملاك التي تم الحصول عليها بطرق مشبوهة لا ينسبها المالك نفسه، و يفضل توقيعها باسمالمقربين له، وغالبا ما تكون الزوجة أو الأبناء، غير أننا لم نسمع أبدا عن مسؤول حوكم بسبب تصريح مزيفلممتلكاته، مع أن الأمثلة على المزيفين كثيرة

ج-الإعلان عن الحملات الرسمية والإصلاحات الإدارية: لاشك أن تداعي ظاهرة الفساد السياسي يؤكد عدم فعالية الحملات الرسمية، كأسلوب مباشر لمواجهة الفسادو المفسدين، لأنه وكما ذكري مرارا و تكرارا، أن تلك الحملات كانت أهدافها الخفية عبر أهدافها المعلنة، و لقدكانت دائما بمثابة الأدوات الفعالة بيد الأجنحة المتصارعة في السلطة السياسية وجماعات المصالح، وحتى بينالأطراف المختلفة المتصارعة

كما أنحا ظلت وسيلة للنظام السياسي لكسب إمتيازات جديدة خاصة وأنحا تعطي في بدايتها ونحايتها فوائدسياسية للنخبة، بل أن تلك الحملات كان الهدف الخفي المرجو منها هو تدعيم شرعية ومشروعية السلطة و النفوذفي الجزائر، شرعية ومشروعية الرؤساء الذين تناوبوا على الحكم بطرق غير ، كان قد فقدها النظام بعد أن سيطر الجيش من جديد على الحكم منذ سنة1992. وفي هذا الصدد، رأى العديد من الملاحظين أن إعلان الرئيس "ليمين زروال" "الحملة ضد الفساد من خلالاعتقال العشرات من المسؤولين في المؤسسات و المسؤولين المحليين قصد محاكمتهم، أنحا كانت قضية ذاتاستعمال سياسي في ظل المرحلة الانتقالية من جهة ومن جهة ثانية اعتبرت على أنحا مملةلتصفية الحسابات بحدف تشويه وعزل الإطارات الكفأة، حتى يتسنى تنصيب آخرين موالين لخدمة توجيهات سياسية وخدمة مصالح مالية لبعض الأطراف.

أجريدة الخبر، العدد ،3536الصادرة بتاريخ 29جويلية ،2202ص.

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup>.Slimane Bedrani et Mohamed Elloumi, « Impact des politiques Economiques Sur le desertification: le casdes pays du Maghreb », **Annuaire de l'Afrique du Nord**, Paris ; N₀=XXXV, 1998, p. 126.

المطلب الثالث:استراتجية فعالة لمكافحة الفساد السياسي و المالي في الجزائر

اولا- الإصلاح كأداة للحد من ظاهرة الفساد السياسي: كل الباحثين الجادين يؤكدون بأن الجزائر ولة و شعبا -تعيش مرحلة انتقالية صعبة و معقدة للغاية حيثتتوفر مجموعات من العوامل المتناقضة و المتضارة، منها ما يدعوا لليأس و التدمر و التسليم بواقع الأمر، و فيهذا الإطار يقول الدكتور حليم بركات" :علينا أن نقف على أقدامنا و نضع حدا للظلم و التقهقر التاريخي .و نحن في الوقت الحاضر أكثر إحساسا بالمأساة، و بفقرنا وسط الغني الفاحش الذي تتمتع به القلة على حساب الإنسانو المجتمع و الكثرة المعدمة، إن رسم استراتيجية متكاملة منسجمة تشمل إصلاح البني كافة، لابد أن تنطلق من هذا التصور النظريالعملي، أي الإصلاح الجدري الشامل -لأنه كما ذكرنا أنفا -مسألة مواجهة أو اقتلاع الفساد السياسي ليسبالأمر الهين كما يرى البعض، و خصوصا في شكله السائد اليوم حيث سبق النسق العام برمته .و عليه تشمل هذهالعملية إصلاح البني السياسية أولا ثم الإصلاح القانوني الإداري و المؤسساتي، ثانيا، و إصلاح البني الاقتصاديةو الاجتماعية و الثقافية ثالثاً

أ-الإصلاح السياسي: بقصد استئصال الأسباب السياسية للفساد، لا مناص لنا من إحداث تغيير شامل، يمس جميع عناصر البيئةالسياسية، و بالتالي يكون هذا الإصلاح بحسب الأولويات، دون إهمال جانب التنسيق و الانسجام، و يتمثل فيمايلي:

- حسم مسألة الشرعية و المشروعية: ان العامل الرئيسي للأزمة التي تعرفها البلاد منذ الاستقلال هو تآكل شرعية و مشروعية النظام السياسي، و مهما استمرت القبضة الأمنية و استمر المجتمع المديي في تحميل صورة البلاد، و طمس الحقائق بشأنها، فإنها أضحت مسألة واضحة للجميع، بل ربما حاول و

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup> حليم بركات، المجتمع العربي في القرن العشرين، بحث في تغير الأحوال و العلاقات، بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية،،2000، م. 954.

يحاول النظام السياسي الادعاء بالديمقراطية و الحكم لراشد من حلال عمليات انتخابية عديدة ليضفي المشروعية على أعماله، لكن الواقع يثبتغير ذلك. كما أكدت في السابق على أن انهيار نظام الحزب الواحد لم ينجم عنه قيام نظام ديمقراطي، بل حدث فيهعودة إلى التسلطية القديمة تحت غطاء أو ثوب ديمقراطي، و كان السبب الرئيسي في ذلك هو عودة الجيش بقوة. لذا فإن الإصلاح السياسي يتطلب إعادة النظر في دور الجيش داخل الساحة السياسية و الوطنية": و لأن الظروف الواقعية تفرض علينا أن نتجاهل دور الجيش و أن نتجنب التعتيم عليه، فإنه تعلل ذلك بأن إعادة النظرفي دور الجيش و مكانته في الدولة يتجاوز الجوانب الإدارية ليمس المجال الدستوري الذي تسكت قواعده الحالية عنذكر مكانة الجيش و دوره الحقيقي، و يلاحظ في الوقت نفسه، أن الدستور الحالي يسكت عن ذكر الجيش و كوفاصبح المرجع الوحيد للحكم مباشرة أو بصفة غير مباشرة في النزاعات و الاعتبارات السياسية، فالأفضل أن يتمالاعتراف له بهذه الوظيفة، لكن تحديدها حتى يتوقف الجيش عن التدخل في كل شيئ و في كل وقت. 1

- تحقيق الاندماج السياسي و الوطني: يتفق العديد من المفكرين و الباحثين أن تحقيق الاندماج السياسي في الدول المستضعفة لا يتم إلا بتوفيربعض الشروط، و التي تعد عناصر متداخلة يصعب الفصل بينها من دون الإساءة إليها مجتمعة .و أول تلكالشروط الشورى و الديمقراطية، و التمسك بالهوية الحضارية، و العدالة الاجتماعية، و تنشيط المجتمع المدنيو الوقفي، و ضمان حقوق الإنسان، و المشاركة في الحياة العامة<sup>2</sup>

- حل أزمة الاستقرار و العنف السياسي: يتوقف تطبيق أي استراتيجية للإصلاح في أي مجال كان، على مدى توفير الاستقرار السياسي والأمني، بحيث أن الفشل المتكرر للإصلاحات التي تبنتها السلطة كان

<sup>13</sup> عمد الميلي ، «الجزائر...إلى أين ؟ »، المستقبل العربي، بيروت، العدد ،271 أيلول/سبتمبر ،2001ص 13.

<sup>2</sup> حليم بركات، المجتمع العربي في القرن العشرين، المرجع سبق ذكره، ص 159.

السبب عدم استقرار البيئة السياسية، واستمرارالفوضى والعنف المتبادل، وغلبة منطق القمع والقوة على منطق الحوار والمصالحة.

ولقد نجح النظام السياسي نجاحا كبيرا باستخدام الوسائل الردعية، فألجم الساحة السياسية، وقيد الحريات العامة، ولكن فشل فشلا ذريعا في وضع حد لأعمال العنف التي تخوضها الجماعات المسلحة، ووضع حد لأعمالالشغب والاحتجاجات المتكررة في العديد من مناطق البلاد.إن معالجة أزمة الاستقرار السياسي لن تكون إلا من خلال تسطير برنامج سياسي حكومي طويل المدى واضح المعالم، حيث توضع ضمن أولوياته وقف المرحلة الانتقالية، كما أن معالجة الأزمة الأمنية، وظاهرة العنف السياسي تتطلب استئصال أساب الظاهرة، بدلا من استئصال الأفراد، وهنا تبرز مسألة المصالحة التاريخيةو الوطنية من جهة، والبحث عن الأسباب الموضوعية لظهور العنف من جهة ثانية، وبالتالي يمكن الأزمةالأمنية، بدلا من الإدارة بالأزمة، تنشيط الجتمع المدنى والوقفي: يعد الجتمع المدني والوقفي إحدى الأدوات الفعالة لمكافحة الفساد والوقاية منه، غير أن حال المجتمع المدنيو الوقفي في الجزائر، جعله عديم الدور والفائدة، وعليه لابد من تحرير مؤسساته ومنظماته، غير الرسمية منالأوضاع التي تعيش فيها، وهنا لابد من وسائل لتدعيم المجتمع المدني والوقفي نذكرها فيما يلي: أ-قانونيا وسياسيا: يتفق العديد من الكتاب والباحثين على أن ضمان الفصل بين السلطات، واحترام القواعد القانونية التي تحكمتكوين مؤسسات الجتمع المدني، واحترام النظام القضائي واستقلاله لحماية الشرعية الدستورية والحرياتالديمقراطية، وإلغاء الطوارئ والقوانين الاستثنائية، كل هذه الضمانات كافية لخلق مجتمع مدني ديناميكي وفعال،لكن شريطة الحرص على إقامة دولة الحق والقانون. و لكي يأخذ الجحتمع المدني فرصة للنمو لابد من تعزيز المسار الديمقراطي في البلاد، لأنه متى ترسخت الديمقراطية تدعمت مؤسسات المدني، هذه الأخيرة التي ينبغي أن تظل ممثلة للشعب وخاضعة للمحاسبة و التداول و المساءلة

ب-اقتصادیا و اجتماعیا و ثقافیا": إن شبه استقلال، و شبه اقتصاد، و شبه تطور، و شبه تنمیة و شبه مؤسسات نعطى في التحليل الأخير شبهمجتمع مدني، و هذا يحدد فيما يحدد علاقة الديمقراطية بالمجتمع المدني، بمعنى أن تحديد الديمقراطية يحدد بتطورالمجتمع، و هكذا لا مجتمع مدني مع التخلف و لا مع التبعية و لا مع الاقتصاد الريعي مهما بلغ حجم هذا الريع¹فلا قيمة لهياكل المجتمع المدني ما لم تسبقها ثقافة مواكبة :تشدد على ضرورة تقيد السلطة العامة بحدود معينة فيتعامل مع المواطنين أفرادا كانوا أو جماعات، ثقافة تدفع إلى تنشيط المجتمع المدنى عن طريق مشاركة كلالشعب من دون تمييز، هذه المشاركة حرة و فعالة في جميع مجالات الحياة. كما أنه لابد من الخروج من حالة العجز إلى حالة الإبداع، و ذلك بتوفير مساحات النقاش و المشاركة، أينتمارس منظمات المجتمع المدني أدوارها في مكافحة الفساد ورقابة أصحاب السلطة و توسيع المشاركة السياسية:لقد أكدت في مواضيع كثيرة على أهمية تجنب عدم المشاركة السياسية وعلاقتها العكسية بظاهرة الفسادالسياسي، وعليه إن الإصلاح السياسي الناجح والفعال هو ذلك الذي يولي أهمية للمشاركة الشعبية في صنعالقرار، فالتغيير المطلوب اليوم هو تفعيل و تحصين المشاركة الشعبية، أي المشاركة من طرف كافة شرائحالمجتمع.و لتحقيق ذلك ينبغي تجاوز حالة الاغتراب التي نعانيها على صعيد الأفراد و الجماعات و المحتمع، فنعملعلي تفعيل دور المحتمع المدني و الوقفي، ـ مثلما أشرنا أعلاه . و تقوية دور المؤسسات التعليمية و الإعلامية،باعتبار أن "الهدف المحوري للتعليم و الإعلام هو شحذ الوعى و صقله لإحداث التغيير الذي يمثل نقلة نوعية فيسلسلة نقلات نوعية متواصلة على طريق النهوض الحضاري2و التغيير هنا هو التغيير في صنع القرار، أيالانتقال من التفرد بالقرار، إلى المشاركة الجماعية في صنع القرار.و إحداث التغيير. أي إصلاح الوضع الفاسد. لن يكون إلا من خلال مشاركة واسعة واعية و فاعلة، كماأن الحد من الفساد و مراقبته، لن يكون إلا من خلال هذا النمط من المشاركة السياسية.و من جهة أخرى لابد من ضمان حقوق الإنسان و خاصة حقوق المرأة، و مشاركتها

أظاهرة الفساد السياسي في الجزائر، كلية العلوم السياسية و الإعلام ،قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية،مذكرة تخرج،ص 167. أشامة عبد الرحمن، المأزق العربي الراهن، هل إلى خلاص من سبيل ؟، بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية، ،1999ص 91.

في الحياة العامة، لأنتهميشها يظل من أهم معوقات الإصلاح السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي و الثقافي، لذا لابد من تشجيعمشاركة المرأة، و هذا لا يتم إلا باحترام حقوق الإنسان، التي تبقي الأداة المهمة من الناحية الفعلية "لتحقيق إطلاقالطاقات و القذرات للإنسان رجلا و امرأة لكي يؤديا دورا طبيعيا إنسانيا حضاريا في سبيل النهوض و التقدم، و يشاركا بإدارة فعلية في صنع القرار. 1

ب. الإصلاح القانوني و الإداري و المؤسساتية، وقدأشرت في السابق وأكدت على أن مختلف هياكل جذرية في البنى القانونية والإدارية، والمؤسساتية، وقدأشرت في السابق وأكدت على أن مختلف هياكل الدولة تعاني أوضاعا بيروقراطية ومزرية، مما يؤدي إلىالتشجيع على الفساد، والابتعاد عن دولة القانون. \*الإصلاح القانوني: بإلقاء نظرة سريعة على التشريعات الخاصة بالحد من الفساد في الجزائر، فإننا نلاحظ قصور المنظومةالقانونية، وكثرة الثغرات فيها هذا من جهة، ومن جهة ثانية نلاحظ فراغا قانونيا فيما يتعلق بالعقوبات على جرائمالفساد السياسي، ناهيك عن مواضيع أخرى مرتبطة بالجريمة المنظمة، وعلية إن الحد من الفساد يتطلب مايلي:

وضع إطار تشريعي جديد وملائم ضد الفساد السياسي :حيث يستجيب للمعطيات الداخلية والخارجية، يتلاءم مع التغيرات الحاصلة على الصعيد التطور التكنولوجي وتدعيات الثورة التكنولوجية، والعولمة التيساهمت في انتشار الفساد على المستوى الوطني، ولذا فان الحاجة اليوم تفرض الإسراع بتغيير وتحديثالتشريعات القانونية، السابقة في مجال مكافحة الفساد، وكما ينبغي وضع تشريع قانوني خاص ضد الفساد، يكونفي شكل ميثاق وطني، حيث يتضمن تعريف الفساد وأشكاله وصوره من ناحية، ويوضع العقوبات التي تقع علىمن يمارس الفساد من ناحية ثانية، وهذا الميثاق القانوني يعمل على الحد من ظاهرة الفساد.

أعبد الرحمن، المأزق العربي الراهن، هل إلى خلاص من سبيل ؟مرجع سابق، ص 40

وضع نظام عقابي صارم وفعال :إن أي تشريع قانوني يبقى عديم الأثر إذا بقي النظام العقابي على حاله، إذ لا يزال قانون العقوبات في مجال الحد من أشكال الفساد ضعيفا وعاجزا، ولقد بينا في السابق كيف أنالعديد من المسؤولين غير أننا لم نالعديد من المسؤولين غير أننا لم نسمع أبدا عن تنفيذالعقوبات .وعليه ينبغي إصلاح المنظومة العقابية وتشديد العقوبات على جرائم الفساد السياسي، قصد التقليلمن درجتها، لأن العقاب يعد أداة فعالة تساهم في تقليص الفساد، شريطة تنفيذه بصورة عادلة وبكل شفافية.

التعجيل بإصلاح قطاع العدالة:أن وجود جهاز عدالة قوي وكذا تطبيق القانون بصرامة ومصداقية، يعد الوسيلة المثلى لمكافحة الفساد السياسي .و لا شك أن الوضع المتأزم الذي يتخبط جهاز العدالة فيه، منذ أكترمن عقد، قد أدى إلى استفحال الظاهرة .وعليه أن وجود منظومة قانونية صارمة لا تكفي لوحدها في عمليةالإصلاح الجذري، بل لابد من وجود هيئات وهياكل قضائية فعالة أي وجود نظام قضائي صالح وليس مرتشي ولتحقيق ذلك هناك مجموعة من الشروط أهمها :استقلالية القضاء، الذي يقدم لنا مساعدة فعالة لمراقبة الفسادأو انحراف المسؤولين، و هذا يتطلب تغييرا جوهريا يمس الجهاز القضائي نفسه، بداية بتحسين ظروف عملالقضاة . لكن مع متابعة النتائج . والعمل على تدريب القضاة وتكوينهم، حيث إن تحسين احترافية القضاة يسمحبتخفيض الفساد .و لكن تبقى هذه الإصلاحات عديمة الأثر بدون تحقيق استقلالية العمل القضائي، و تحقيق الغايات القانونية بصفة مضمونة أ

الإصلاح الإداري: إلى جانب الإصلاح القانوني، ينبغي التعجيل بإصلاح الجهاز البيروقراطي الحكومي، ليس بالعمل علىتشخيص أمراض الإدارة الجزائرية، فحسب بل بالمعالجة الميدانية الفعلية للإختلالات الني تعانى منها، وهذا يتطلب ما يلي:

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup>Susan Rose-Ackerman, « Une stratégie de réforme anti corruption », **Op.Cit.,** p.46

أ- تكييف الهياكل الإدارية وترشيد المؤسسات الإدارية: لابد من تحديد النظام الإداري المتبع في الجزائر، تحديدا دقيقا من حيث الأهداف و الوسائل، وبحجر العملبنظام المركزية المطلقة سواء في التسيير أو في المراقبة، أو في وضع سياسة حيز التنفيذ وهنا فقد أوصتاللجنة الوطنية لإصلاح هياكل ومهام الدولة بالضرورة تطوير الإدارة المحلية من خلال تطوير الجماعاتالمحلية (أي البلدية و الولاية )و ضمان التوازن بين المهام و الوسائل، و الاستقلالية، و الرقابة، و وحدة الدولةو التنوع المحلي، المسؤولية و المشاركة في السلطات .و هذا يتطلب التعجيل ببرنامج لتعديل و تكييف تسييرالشؤون العامة المحلية، مع إحداث تغيير بنيوي طويل المدى  $^2$ كما يتعين وضع هيئات للرقابة مهمتها تطهير الأجهزة الإدارية من ظاهرة الفساد، و القيام بعمليات الفحصالإداري، حيث تظهر اليوم الحاجة ملحة إلى مثل تلك الهيئات الرقابية، شريطة التوفير بعض الشروط و التقيد بمحموعة من المبادئ المتمثلة أساسا في الاستقلالية و الشفافية في الرقابة، و الصرامة في توقيع العقوبة.

بإصلاح التوظيف العمومي: لأن عصرنة الإدارة تمر بالضرورة بتثمين الموارد البشرية و استغلالها من منهاج علمي دقيق سواء تعلق الأمر بتحسين تسييرهم، أو بإعادة تعبئتهم في إطار هياكل العمل و الإجراءات المجددة و عصرنة أدوات و دعمات التسيير و التكوين و استعمالها و ضرورة الانتقال من نظام استراتيجية تسيير الموارد البشرية، و هذا في إطار عصرنة الإدارة، و مراجعة قانون الوظيف العمومي، و إعطائه أهمية بالغة، و لاسيما فيما يخص الموظف، و وظيفة المستخدمين التي ينبغي أن تمنح دورا رئيسيا في مناهج تسيير التنظيماتالتي محورها الفرد، و التوقف عند احتياجاته و تقديرها .و ضرورة تنمية الشعور لدى الموظفين بأهمية المشاركة الفردية و الجماعية في ممارسة السلطة التأديبية، و كذا تنظيم المصلحة المهنية، من

. 168 مرجع سابق ،  $\omega$  المياسي في الجزائر  $\omega$  مرجع سابق ،  $\omega$ 

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup>Comité de la réforme des structures et des missions de l'état, **Op.Cit.**, p.21

<sup>&</sup>lt;sup>3</sup>- Jacques Igalents, Patrice Russel, Méthodes de recherche en gestion des ressources humaines, Paris : ed.Economica, 1998, pp. 9-11, et p. 192.

<sup>-</sup> Térence, Encyclopédie des ressources humaines. de la fonction perssonel à fonction du ressources humaines, Paris : les édition d'Organisation, 1993, p. 50

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup>السعيد مقدم، "تسييرالوظيفة العمومية وانعكاساتها على الوظيفة العمومية . "في زئاسة الجمهورية، وسيط الجمهورية، ص 23

الإلتزام بمبادئ المساواة و الشفافية في التوظيف و الترقيات و التنقلات و الخروج من الوظيفة. ج- إصلاح نظام الأجور: يعد إصلاح نظام الأجور أحد السبل لتقليل فرص الفساد الإداري، لأن تحسين أجر الموظف يساعده على على على على على عليه حلالدراسات النظرية، "إذ أنه عندما يحصل الموظفون الحكوميون على رواتب لائقة فإننا نشتري بذلك طبقة عازلةضد نظام الرعاية و الرشوة على يعد إقامة نظام للتحفيز المادي و المعنوي أداة فعالة للحد من انتشار الفساد، و يكون هذا النظام قائم علىالمساواة في الأجور و عدم المبالغة في التمييز أو التفضيل بين مختلف فروع قطاع الوظيف العمومي ككل.

د- الإصلاح المؤسساتي: ذكرنا في السابق أن إحدى النظريات أو المقاربات التي اهتمت بمواجهة الفساد و التي حضيت باهتمام كبير، هي نظرية الإصلاح المؤسساتي، و التي ركزت على ضرورة إصلاح المؤسسات الحكومية قصد إنجاح أية استراتيجية مضادة للفساد، لكن ما يهمنا في هذا الجال هو إصلاح المؤسسات الحاصة بمكافحة الفساد، سواءكانت حكومية أم غير حكومية، لأن الإصلاح الحقيقي يبدأ بإصلاح تلك الهيئات.

أ .التعجيل بإصلاح مجلس المحاسبة: و ذلك بإعادة الاعتبار لهذه الهيئة الحكومية الرقابية، و إصلاح هياكلها و تنظيماتها، و يكون ذلك انطلاقا منتشخيص مواطن العجز والخلل في تلك الهيئة، كما أنه لابد من العمل على ضمان استقلال مجلس المحاسبة عنالسلطة التنفيذية، و تحديد صلاحياتها بدقة، و تبنى مبادئ الشفافية و الاستقامة و المراقبة، و ترسيخ مبدأ شورية و ديمقراطية الإدارة و الحرص على قيام

منصور بن لرنب، "إدارة الموارد البشرية"، محاضرات لطلبة الدراسات العليا، فرع التنظيم السياسي و الإداري، قسم العلوم السياسية و الإعلام، جامعة الجزائر، 1423هـ2002/م، ص 3.

المجلس بنشر تقاريره بصفة دورية كل ستة أشهر بدلا من سنة كاملة .و إعلام الرأي العام بتلك التقارير عبر وسائل الاتصال المرئى و السمعى و الكتابي.

.بإصلاح المفتشية العامة للمالية:إلى جانب الهيئة الرقابية الحكومية (أي مجلس المحاسبة )لابد من تحريك نشاط المفتشية العامة للماليةو تفعيل دورها الرقابي في مجال الحد من التلاعب بالأموال العمومية، و لا يكون ذلك إلا بتسهيل مهامها، و إبعادها عن الضغوطات السياسية، و التعقيدات الإدارية، و إخضاعها للمحاسبة البرلمانية، أي مطالبتها بكشفتقاريرها و تحقيقاتها السنوية في مجال الرقابة المالية، أم الهيئة التشريعية.

ج.إصلاح المؤسسات السياسية التمثيلية: في إطار تقوية دور البرلمان (بغرفتيه) في مجال الرقابة على أعمال المحكومة، لابد من تحريك هذه الهيئةالرقابية المهمة، و هذا من خلال تبني سياسة إصلاحية تمس وظيفة البرلمان في التمثيل و المراقبة، و توعيةو تكوين أعضاء هذه الهيئة لممارسة واجب الرقابة بكل أمانة و إخلاص و شفافية. و ينبغي بعث المجالس الشعبية المجلية (المجلس الشعبي البلدي و الولائي) و دفعها إلى ممارسة مهامهاالرقابية، و هذا لا يكون إلا بتنشيط المجالس المنتخبة، و بعث روح المسؤولية و الاستقامة في أعضائها، و هنايمكن الرجوع إلى مختلف جوانب الإصلاح التي ينبغي القيام بما على مستوى الهيئات التمثيلية المجلية التي ركزعليها تقرير لجنة إصلاح هياكل و مهام الدولة أحيث أن إصلاح هذه الهيئات المحلية كفيل بوضع حدللممارسات غير المشروعة التي تحدث يوميا، في كامل مناطق الوطن، دون وجود حسيب أو رقيب.

د .إصلاح تنظيمات المجتمع المدني و الوقفي:ركزت سابقا على كيفية بعث عناصر المجتمع المدني و الوقفي، و كيفية إصلاحه، و هنا أؤكد مرة أحربعلى ضرورة التعجيل بإحداث تغيير جدري على صعيد كافة الأحزاب و التنظيمات السياسية و غيرالسياسية، و تنشيط مختلف تكوينات المجتمع المدني و الوقفى

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup>Comité de la réforme des structures et des missions de l'état, **Op.Cit.**, pp.207-235

ضمن سياسة الإصلاح، لأنها تظل تشكوا من الفسادالذي أفقدها دورها المحوري في المراقبة، و في هذا المحال لابد من أن تلعب التنظيمات الحكومية و غيرالحكومية المدافعة عن حقوق الإنسان دورا في المحتمع، لكن ذلك لن يتأتى إلا بتحديث هياكلها و تبنيهالمبادئ الشفافية و الوضوح.

### ملخص الفصل الثاني:

لقد تطرقنا في هذا الفصل الأخير من الدراسة إلى انعكاسات و استراتيجية مكافحة الفساد، حيث تطرقنا الى الاثار السلبية للفساد على الممارسات الديمقراطية في الجزائر، وسلطت الأضواء على أنواع السياسات والاستراتيجيات المضادة للفساد التي قامت بها الجزائر، وحاولت التعرف على جوانب تلك السياسات وما حققته من نتائج ملموسة، وبينت بأنها تظل مجردسياسات حزبية محدودة سواء على المستوى الحكومي الرسمى، أو سواء على مستوى الهيئات غير الحكومية.

واستنتجت أنه لا يمكن مواجهة ظاهرة الفساد السياسي والحد منها إلا من خلال إحداث تغيير جذري وشاملعلى جميع الأصعدة، وتنفيذ الإصلاحات المطلوبة، وتشييد نظام رقابي صارم كما أنه لا يمكن تحسيد أياستراتيجية للإصلاح الجذري بدون تجديد المؤسسات السياسية وتقوية وتفعيل المجتمع المدني والوقفي.

واستنتجت أيضا أن الدمقراطية نظام السياسي الذي نستطيع ان نحارب من خلاله الفساد بكل انواعه، وإنعاش التنمية الاقتصادية وتحقيق التنمية البشرية، والخروجمن التخلف والتبعية، تعد السبل الكفيلة للاقتلاع جذور الفساد لأصلا . كما أن تدعيم لمحتمع المدني وتحقيقالمشاركة السياسية الشعبية الواسعة وتفعيلها تظل الوسائل المهمة للقضاء على الفساد والوقاية منه مستقبلا.

#### الخاتمة:

يسبغ التصور النظري عند بعض المثقفين اسقاطات جامدة حول الديمقراطية كمنهج وقيمة ومدى قدرة الياتما ووسائلها التي تمكّن الناس من التعبير عن إراداتهم والمشاركة في الشأن العام على حلق مناحات مواتية لمكافحة الفساد ونشر وتعميم ثقافة النزاهة والشفافية،إن إشراك الجماهير في اتخاذ القرارات من خلال توفير حرية تداول المعلومات الذي أصبح حق من الحقوق التي يعترف بها المجتمع الدولي كحق انساني وضروري لحماية باقي الحقوق والتمتع بها، بما فيها حرية التعبير، كما إنه يساهم في النهوض بثقافة الشفافية وبث روح المسؤولية لدى المسؤولين الحكوميين في تدبير الشأن العام، كما يشكل أداة لمحاربة الفساد والرشوة وتحقيق التنمية والادماج الاجتماعي والتمتع بباقي الحقوق المدنية والسياسية، كما سيمكن المواطن من الاقتراب من مواقع القرار والاشتراك في عملية اصلاح وتفعيل سياسة الشفافية والتحاوب مع السياسات التي تتبناها الحكومات

فالشفافية تعد من أهم العناصر اللازم توافرها لنجاح مكافحة الفساد السياسي، لأنها تؤدي لرفع مستوى أداء الأفراد والمؤسسات، وبالتالي تتمكن جميع الأطراف المشاركة في تحقيق الأهداف المرجوة. إذ إنها تضمن عملية المحاسبة والمساءلة بين المواطنين والحكومات، وتكون حرية الحوار ومناقشة القرارات والقوانين متاحة، مما يضيق الفرصة أمام الحكومات لاستغلال سلطاتها، ويدفع لمزيد من المشاركة السياسية، التي . تؤدي في النهاية إلى تفعيل الديمقراطية

إلا أن التحارب الواقعية لليمقراطية مع ما تحتويه من ثقافة يكتسبها أفراد المجتمع من خلال الممارسة وتراكم التجارب والخبرات ، وانطلاقاً من القراءات النقدية الكثيرة للمؤشرات العالمية لقياس الديمقراطية ومن الترابط القائم بين البعد المعرفي والفهم والتطبيق الديمقراطي، تؤكد بأن مسألة قياس الديمقراطية بمفهومها الشامل وأبعادها ومؤشراتها الكمية والنوعية هي جداً معقدة وتتغير وفق لظروف البلدان المختلفة، كما أنه لا يمكن فصل نماذج التطبيقات الديمقراطية عن الجوانب السياسية والإجتماعية والثقافية لأي مجتمع التي تتحكم بشكل أساسي في تركيب المؤشرات الدمقراطية وتقييماتها لهذا المجتمع في المدمن البلدان

وعلى هذا الأساس فإنه من الضروري أن تقوم الدول العربية بإصلاح ديمقراطي شامل، يتناول الجوانب السياسية والقانونية، والاقتصادية الاجتماعية، والثقافية والإعلامية ويرسخ دولة القانون والمؤسسات، ويكفل الفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، ويشجع المجتمع المدني بكل تنظيماته على المشاركة النشطة في إدارة المجتمعات، والقيام على وجه التحديد بما يلي:

إجراء تعديلات وإصلاحات سياسية ودستورية وقانونية جذرية

- إلغاء قوانين الطوارئ والقوانين الاستثنائية وكذا تجنب حالات الطوارئ والمحاكم الاستثنائية المسلطة على أغلبية الشعوب العربية
  - •إطلاق مختلف الحريات العامة كحرية التعبير وحرية الرأي وحرية الصحافة في مختلف الدول العربية
    - •منح القضاء استقلالية كلية عن الأجهزة التنفيذية
    - •سن تشريعات وقوانين لمحاربة الفساد بكل أشكاله وأنواعه وإهدار المال العام
    - •الالتزام بمبدأ التعددية وضمان تداول السلطة عبر انتخابات نظيفة على كل المستويات
- •السماح بتأسيس النقابات والجمعيات والمنظمات الأهلية لكي تتحمل الشعوب مسؤولياتها في الإصلاح
  - •السماح للشعوب العربية بالتعبير عن تضامنها مع قضاياها المصيرية بالطريقة التي ترتئيها
  - •وعلى المستوى الدولي، يجب أن تصبح المؤسسات الدولية والتي على رأسها منظمة الأمم المتحدة مؤسسات ديمقراطية،
  - تطبيق المشروع العربي للإصلاح الذي صاغه وزراء الخارجية العرب والذي يعني ب'مسيرة التطوير والتحديث والإصلاح في الوطن العربي"

وفي الأخير، نأمل أن تبقى الهوية العربية قائمة كلغة وتاريخ وهوية شرعية توحد الدول العربية في وجه التدخل الأجنبي، ويمكن كذلك أن تُطرح بموجب برنامج ديمقراطي كأداة لتوحيد الأغلبية العربية في كل دولة عربية وذلك دون نفي التنوع القائم داخلها ودونما التعدي على الحقوق الجماعية الثقافية للأقليات غير العربية.

- قائمة المصادر و المراجع:
  - 1-الكتب
  - أ-باللغة العربية:
- 1 ابن منظور، لسان العرب ، (القاهرة دار المعارف ، 1981)
- 2 حسن محمود عبد السلام السلوس ، اخلاقيات العمل ، الاردن ، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة ،ط1 ن 2009
- 3 موسى بودهان ،النظام القانوني لمكافحة الفساد في الجزائر ، (الجزائر :المؤسسة الوطنية للاتصال ، النشر و الاشهار ، 2009)
  - 4 يسري عزباوي ، الفساد السياسي في العالم العربي : دراسة الحالة المصرية ، 2014
- 5أحمد أبو دية وآخرون، نظام النزاهة في فلسطين، الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة، رام الله . 2009
- 6 د. حنوش زكي ، مظاهر الفساد الادراري في السلوك اليومي للمواطن العربي ،الاسباب و المعالجات ، جامعة حلب كلية الاقتصاد .
  - 7 بكوش ، جريمة الاختلاس
  - 8 السيد شتا على ، الفساد الادراري و مجتمع المستقبل
  - 9 د. الخناق ، نبيل / الشفافية التنظيمية / بغداد / 2006
  - 10 مجيد خدوري ، الاتجاهات السياسية في العالم العربي ، الاتجاهات السياسية في العالم العربي ، دورالافكار و المثل العليا في السياسة ، الدار المتحدة للنشر ، بيروت ، 1972
  - 11 برهان غليون ، ما وراء الديمقراطية والاستبداد ، مقدمات لدراسة مسالة السلطة في العالم العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ببيروت 1999
  - 12 علاء شلبي، الديمقراطية و الانتخابات في العالم العربي ، دار النشر المنظمة العربية لحقوق الانسان ، الطبعة الاولى ، القاهرة 2014.
    - 13 احمد بن بلة ، جيلنا ان يعطى الكلمة للشباب ، باريس :البديل ،ب ت 1996 ،

- 14 وفيق المدني ، الجحتمع المدني و الدولة السياسية في الوطن العربي ، العسكر في السلطة و مسيرة اليروقراطية: نحوى بناء الدولة التسلطية،.
  - 15 عبد الناصر جابي ، الانتخابات الدولة و المحتمع ، الجزائر ، دار القصبة للنشر ،1998
  - 16 مصلح عبير، النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد، امان للنشر، فلسطين، 2007 .
  - 17 شمري هاشم وايثار الفتلي،الفساد الاداري والمالي واثاره الاقتصادية والاجتماعية ،اللبازوري،الاردن . 2011 .
    - 18 زيدي الجبر ميلود، اطار نظري حول الفساد ، دط، د ب ن ، د س ن.
    - 19 محمد نصر مهنا ، علوم السياسة الاصول ةالنظريات ، ( الاسكندرية : مؤسسة شباب الجامعة ، 2009 )
- 20 عبد النور الخرافي ،مترجم ،روح الديمقراطية : الكفاح من اجل بناء مجتمعات حرة ، (بيروت الشبكة العربية للابحاث والنشر (2014).
- 21 عبد الرزاق محمد الديلمي، المدخل الى وسائل العالم والاتصال ، الاردن:دار الثقافة للنشر والتوزيع،2011.
  - 22 تيتي: " دور وسائل الاعلام "، 22
- 23عبد الرزاق محمد الديلمي،المرجع سابق ، المدخل الى وسائل العالم والاتصال ، الاردن:دار الثقافة للنشر والتوزيع،2011 .
- 24 عبد الرزاق محمد الديلمي، المدخل الى وسائل العالم والاتصال ، الاردن:دار الثقافة للنشر والتوزيع،2011 .
- 25 فاديا قاسم بيضون، الفساد ابرز الجرائم والاثار وسبل المعالجة ،منشورات الحلي الحقوقية ،لبنان .2013
  - 26عبد الباقي شمسان ، الفساد السياسي في اليمن ،صنعاء ،المجموعة اليمنية للشفافية و النزاهة ، 2014.
    - 27 الائنلاف من اجل النزاهة والشفافية و المسائلة في مواجهة الفساد ، رام الله ، 2013.

- ب-باللغة الفرنسية:
- -1Merrian Webster (Definition of corruption )15 avril 2016.
- -2 Frédéric Sudre, droit international et européen des droits de l'homme, PUF, 4ème èd. 1999.
- 3Voir à ce sujet D. Colard les relations internationales de 1945 à nosjours, èd. Armond colin, paris
- 1996.4Voir à ce sujet: M. Bettati et B. kouchner, le devoir d'ingér ence, éditions Denoël, Paris 1987
- -5République Algérienne Démocratique et Populaire, cour des comptes « Rapport Annuel 1996–1997 » JournalOfficiel, N°12, 28 Février 1999.
- -6 R.A.D.P, cour des comptes, « Rapports Annuel 1995 » Journal Officiel, N°76, 19 Novembre 1997, Slimane Bedrani et Mohamed Elloumi, « Impact des politiques Economiques Sur le desertification : le casdes pays du Maghreb », Annuaire de l'Afrique du Nord, Paris ; No=XXXV, 1998.
- -7 Susan Rose-Ackerman , « Une stratégie de réforme anti corruption »,Op.Cit.
- -8Comité de la réforme des structures et des missions de l'état, Op.Cit.
- -9 Jacques Igalents, Patrice Russel, Méthodes de recherche en gestion des ressources humaines, Paris :ed.Economica, 1998.
- -10 Térence, Encyclopédie des ressources humaines. de la

fonction perssonel à fonction duressources humaines, Paris : les édition d'Organisation, 1993.

#### 2 الجحالات:

1 جابر الأنصاري ، الدولة القطرية مجلة المستقبل العربي، العدد 175 أيلول ، سبتمبر 1993،

2 محمد جمال طحان، نشاة الاستبدادية الطريق ، مجلة المستقبل العربي ، سبتمبر 2002

3 انطوان زحلان ، كيف يمكن لقدرات الثقافة العربية ان تغلب على نقاط ضعفها الراهنة ، مجلة المستقبل العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، العدد 307، سنة2004.

4 احمد سويقات ،" التجربة الحزبية في الجزائر 1962 - 2004"، مجلة الباحث عدد 4 (2004). 5مراد بلكعيبات، دور الحزاب السياسية في تفعيل الاصلاحات في الجزائر ، مجلة الواحات للبحوث والدراسات العدد 2004.

6 ابتسام حاتم علوان ،: "واقع المجتمع المدني في الوطن العربي "، مجلة كلية الاداب ،العدد 98 (دس ن). 7 راند نايف حاج سليمان ، الاستقرار السياسي و مؤشراته ، الحوار المتدين مواضيع وابحاث سياسية ، العدد 2592.

8 معمر بوضرسة ،مافيا الاموال الوسخة ، هكذا ساهمت الدولة في غسيل الاموال ، جريدة السفير ، الجزائر العدد، 27139 جانفي الى 02 فيفري 2003.

9عليه يمكن مقارنة المجهودات الحكومية في الجزائر بنظيراتها في بعض الدول النامية ، حيث يظهر وجود تشابه كبير بين السياسات في الجزائرو بين السياسات المطبقة في الدول الافريقية ، وهنا يمكن الرجوع الى Iréne Hors, Op.Cit., pp. 144-155

10 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،مجلس المحاسبة ، دليل مجلس المحاسبة ،الجزائر .

11 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، "مرسوم رئاسي رقم 96-33 يتضمن انشاء المرصد الوطني لمراقبة الرشوة و الوقاية منها" الجريدة الرسمية، العدد ، 41 الصادرة بتاريخ 2 جويلية 1996.

12 Moussa Yagoubi «, Que devient l'observatoire ? », El Watan, Algérie, N°1961, 30/4/1997,، الحيادرة بتاريخ 3536 جريدة الخبر، المجزائر، العدد ،,3536 جريدة الخبر، المجزائر، العدد ،,2002.

#### 3 المقالات:

1 إيهاب سلام «الإسراف القضائي والرقابة على الانتخابات» في (انتخابات مجلس الشعب 2005) تحرير عمرو هاشم ربيع، مركز الدراسات السياسية.

2 عبد الفتاح الجبالي، الموازنة العامة مفاهيم أساسية، ، (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاإستراتيجية بالأأهرام، ،)2011

3 الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة، مكافحة الفساد السياسي والانتخابي 22ستنبر . 2011

4 أحمد أبو دية وآخرون، نظام النزاهة في فلسطين، الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة، رام الله . 2009

5 د. حنوش زكي، مظاهر الفساد الاداري في السلوك اليومي للمواطن العربي ،الاسباب والمعالجات جامعة حلب كلية الاقتصاد.

6 أ.م امجد زين العابدين طعمة ، مقال 2017-2018

7 نزار نبيل أبو منشار،" تعريف الاعلام ".

تقارير:

1 التقرير السنوي لحقوق الإنسان والديمقراطية في اليمن الصادر عام 2009عن المرصد اليمني لحقوق الإ نسان.

2 محمد قدري سعيد و د. نهى بكر، إصلاحات قطاع لأمن فى مصر، تقرير ورشة: الامن والتنمية: دراسة حالة مصر، مبادرة الاصلاح العربي 2مارس، 2008 يناير، 1020 .

#### الملتقيات:

1 مفتاح صالح ومعارفي فريد، الفساد الاداري و المالي :اسباب ، مظاهر و مؤشرات قياسه ،اعمال الملتقى الوطني حول حزكمة الشركات كالية للحد من الفساد المالي و الاداري كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسير ، جامعة محمد خضير ، بسكرة ليومي 6و 7 ماي 2012.

2مزاولي محمد ، مكافحة الفساد في القانون الجزائري و اساليب معالجته ، اعمال الملتقى الوطني حول الال يات القانونية لمكافحة الفساد ، كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية ، جامعة قلصدي مرباح ، ورقلة ليومي 2 ديسمير 2008.

3ماضي بلقاسم ، خدادمية أمال ، الفساد المالي والإداري في الجزائر الأسباب والأثار ، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، يومي 6 و 7 ماي 2012، جامعة محمد عضر، بسكرة.

4عبد القادر محمد قحطان، "الجهود العربية في مكافحة الفساد"، (ورقة قدمت في المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد، قسم الندوات واللقاءات العلمية، مركز الدراسات والبحوث الرياض، 6-7 أكتوبر، 2003.)

5فظة معاشو، "جريمة الرشوة في ظل قانون رقم 06-

01 " (ورقة قدمت في الملتقى الوطني الاول حول مكافحة الفساد وتبييض الاموال، كلية الحقوق، جامعة تيزي وزو، 10 ،11 مارس 2009.)

#### -الاطروحات:

1عبد القوي بن لطف الله علي جميل، أنماط الفساد وآليات مكافحة في القطاعات الحكومية بالجمهورية اليمنية (دراسة ميدانية على الأجهزة المعنية بمكافحة الفساد (، أطروحة مقدمة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، الرياض، ،2013.

2 إبراهيم سيف المنسشاوي، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد 2005دراسة الحالة المصرية بعد ثورة 25يناير ،2011رسالة ماجستير غير منشورة، (القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، 2013 .

#### مذكرات :

1 بقنور اسماعيل مذكرة لنيل شهادة الماجيستر غي العلوم السياسية ، تخصص تنظيم سياسي و اداري ، كلية العلوم السياسية و الاعلام جامعة يوسف بن خدة الجزائر ص48 ماجيستير

2 بن مرزوق عنتر ،الرقابة الادارية و دورها في مكافحة الفساد الاداري في ادارة الجزائر (دراسة ميدانية لو لاية برج بوعريرج)، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر بقسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، كلية العلوم السياسية و الاعلام ، جامعة يوسف بن خدة ، الجزائر ، 2008.

# - المواقع الإلكترونية:

1/http://www.cao.gov.eg

2 أنظر مداخلتنا إثر إدارتنا للنقاش في اليوم الدراسي حول موضوع حقوق الإنسان في عصر العول مة، تنظيم جامعة الجنان ونقابة المحامين لمحافظة الشمال، طرابلس:

# http://www.jinan.edu.lb

1http://www.elkhabar.com/ar/autres/dossiers/369714.html
2http://www.echoroukonline.com/ara/?news=159213&output\_
type=txt

3 المنظمة القانونية الاستشارية لاسيا و افريقيا AALCOO" ،التحديات في مكافحة الفساد: د http://www.aalcoo.int/corruption- ور اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد"، arabic.final%202010.doc

4 محمود أبكر دقدق، دراسة تحليلية للاتفاقية العربية لمكافحة الفساد2010 ، http://www.soudensonline.com/baard/7/msg/14597761

الفهرس

الاهداء

شكر و عرفان

المقدمة

الفصل الاول: التاصيل المفاهيمي و النظري للدرسة.

المبحث الاول: تحديد مفهوم الفساد السياسي و المالي و الممارسات الديمقراطية

المطلب الاول: ماهية الفساد السياسي

الفرع الاول: تعريف الفساد لغة

الفرع الثاني :تعريف الفساد اصطلاحا

الفرع الثالث: تعريف الفساد في التشريع الاسلامي

المطلب الثاني: الفساد السياسي و المالي

الفرع الاول: تعريف الفساد السياسي و المالي

الفرع الثاني: ابرز مظاهر الفساد السياسي

الفرع الثالث: تعريف الفساد المالي

الفرع الرابع: صور الفساد المالي

المطلب الثالث: الممارسات الديمقراطية

الفرع الاول: ماهية الديمقراطية

الفرع الثاني: صور الديمقراطية

الفرع الثالث: الخلفية التاريخية للديمقراطية

الفرع الرابع: حصائص الديمقراطية

المبحث الثاني :الفساد السياسي والمالي وتاثيره على الممارسات الديمقراطية في لبلدان العربية

المطلب الاول: اشكالية الديمقراطية في الوطن العربي

الفرع الاول: النظام التسلطي

الفرع الثاني : التباين الاجتماعي و الاقتصادي

الفرع الثالث: انخفاظ درجة الوعى السياسي و الثقافي

المطلب الثاني: اسباب فشل الديمقراطية في البلدان العربية

الفرع الاول: نوع الانظمة السياسية في البلدان العربية

الفرع الثاني : خروج الحقوق و الحريات من سلطة النظام

الفرع الثالث: ظهور مبدأ تدخل الدول الاجنبية

المطلب الثالث: الممارسات الديمقراطية في البلدان العربية

الفرع الاول: الانتخابات

الفرع الثاني : مسائلة الحكومة

الفرع الثالث: ممارسة الحقوق المدنية و السياسية

الفصل الثاني : الجزائر كنموذج للفساد السياسي و المالي ومدى تاثيره على الديمقراطية

المبحث الاول: تفسير ظاهرة الفساد السياسي و المالي في الجزائر

المطلب الاول : الخلفية التاريخية للفساد السياسي

المطلب الثاني: اسباب و عوامل الفساد السياسي و المالي في الجزائر

الفرع الاول: الاسباب السياسية

الفرع الثاني : الاسباب الادارية و القانونية

الفرع الثالث: الاسباب الاجتماعية

المطلب الثالث: دور الفواعل الرسمية و الغير رسمية في مكافحة الفساد السياسي و المالي في الجزائر

المبحث الثاني :انعكاسات الفساد وكيفية مكافحته

المطلب الاول :انعكاسات الفساد السياسي و المالي على الممارسات الديمقراطية في الجزائر

الفرع الأول: الرشوة السياسية

الفرع الثاني: خلط الاقتصاد بالمصالح السياسية

الفرع الثالث: الصراع المصلحي (السياسة و الجهات العسكرية)

المطلب الثاني: سياسة مكافحة الفساد في الجزائر

المطلب الثالث: استراتجية مواجهة الفساد في الجزائر

الخاتمة